



التاريخ : 12 جمادى الآخرة 1442 هـ
الموافق : 25 يناير 2021 م

قرار إداري رقم (14) لسنة 2021
باعتتماد أدلة خدمات دائرة القضاء - الإصدار الثاني (2021)

وكيل دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي
في إمارة أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى القانون رقم (23) لسنة 2006 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي،
وتعديلاته،

وعلى التعميم الإداري رقم (16) لسنة 2016 بشأن آلية تحديث خدمات دائرة
القضاء،

واسترشادا بالتعميم الصادر عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي رقم (7) لسنة
2016 بشأن دليل تعريف الخدمات وتوثيق إجراءاتها،

قرر:

المادة الأولى

تعتمد أدلة خدمات دائرة القضاء - الإصدار الثاني (2021)، المرافقة لهذا القرار،

وهي:

1. دليل خدمات التنفيذ.
2. دليل خدمات القيد.
3. دليل خدمات الحلول البديلة والمحاكم والتنفيذ.
4. دليل خدمات النيابة العامة.
5. دليل خدمات الكاتب العدل.
6. دليل خدمات التوثيق.

المادة الثانية

تلتزم كافة الجهات والإدارات المعنية أو المشمولة بدليل الخدمات بالتوقيع على
اتفاقية دليل الخدمة المتعلقة بها وتحقيق متطلباته.



المادة الثالثة آلية التعديل

1. تلتزم كافة المحاكم والنيابات والإدارات والأقسام - كل في نطاق اختصاصه - بتزويد إدارة إسعاد المتعاملين أولاً بأول بكافة التغييرات المرتبطة بالخدمات، ولا سيما فيما يتعلق بـ (الوثائق المطلوبة، شروط الحصول على الخدمة، إجراءات الخدمة، الرسوم أو مقابل الخدمة، فروع تقديم الخدمة، قنوات تقديم الخدمة) وغيرها من البنود المذكورة في بطاقات تعريف الخدمة.
2. يتم تحديث الدليل بشكل دوري كل ثلاثة أشهر، سواء كان التحديث بالإضافة أو التعديل أو الإلغاء في أنظمة العمل أو قنوات الخدمة.

المادة الرابعة

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويبلغ من يلزم لتنفيذه، وينشر على الموقع الإلكتروني للدائرة.

يوسف سعيد العبري
وكيل دائرة القضاء





بطاقات تعريف الخدمة

خدمات إدارة التنفيذ*

2021



إدارة إسعاد المتعاملين

قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

*تتضمن الخدمات أثناء وبعد التداول ولا تتضمن خدمات القيد

المحتويات

- 4..... خدمة الاطلاع على الملف
- 5..... استبدال حارس المحجوز عليه
- 6..... استبدال خبير
- 7..... استرداد رسوم الدعوى/التنفيذ
- 8..... استقطاع راتب
- 9..... اعادة الانتقال سبب راجع للمنفذ
- 10..... اعلان
- 11..... الاستعلام عن أموال المدين
- 12..... الاعتراض على تقرير حسابي
- 13..... الحجز على الأسهم والسندات
- 14..... الحجز على الحسابات
- 15..... الحجز على الرخصة التجارية
- 16..... الحجز على الرخصة التجارية
- 17..... الحجز على المستحقات
- 18..... الحجز على الموجودات
- 19..... الحجز على الوديعة البنكية
- 20..... الغاء استقطاع
- 21..... الغاء الحجز على الأسهم والسندات
- 22..... الغاء الحجز على الحسابات
- 23..... الغاء الحجز على المركبات
- 24..... الغاء الحجز على العقارات
- 25..... الغاء الحجز على المستحقات
- 26..... الغاء الحجز على الموجودات
- 27..... الغاء الضبط والإحضار
- 28..... الغاء المنع من السفر
- 29..... الغاء حجز الوديعة البنكية
- 30..... المنازعة في تقرير الحجز
- 31..... المنع من السفر
- 32..... المنع من السفر
- 33..... إثبات بإستلام مبلغ
- 34..... إستلام مستندات من ملف التنفيذ
- 35..... إشراك في ملف تنفيذ
- 36..... إستشكال

- 37.....إضافة مستندات حسابية
- 38.....إعادة أمر الضبط و الإحضار
- 39.....إعادة سير الملف لأكثر من ستة أشهر
- 40.....إعطاء مهلة/تقسيط المبلغ
- 41.....إلغاء حجز الرخصة التجارية
- 42.....أجل للسداد
- 43.....أمر الضبط والإحضار
- 44.....تأجيل تنفيذ الحكم لأي سبب
- 45.....تعديل / تغيير موعد الجلسة
- 46.....ترتيب الأفضلية في المحكوم لهم
- 47.....تسييل الضمان
- 48.....تصوير محضر جلسة
- 49.....تعديل بيانات
- 50.....تعديل بيانات (IBAN)
- 51.....حجز على السيارات
- 52.....حجز على العقارات
- 53.....رفع حجز لمضي (30) يوم دون المباشرة بالإجراءات
- 54.....شهادة بالمبالغ المستحقة
- 55.....شهادة بإجمالي النفقة الشهرية
- 56.....شهادة بقاء ملف تنفيذ
- 57.....شهادة لمن يهمل الأمر
- 58.....صرف مبلغ
- 59.....صورة طبق الأصل
- 60.....صورة من السند التنفيذي
- 61.....صورة من ملف التنفيذ
- 62.....ضم ملف التنفيذ
- 63.....طلب إستلام محجوز
- 64.....طلب تحويل المبلغ المودع
- 65.....طلب تصحيح خطأ مادي في الحكم الصادر
- 66.....طلب حفظ الملف نهائياً
- 67.....طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم
- 68.....عرض صلح
- 69.....قبول الكفالة من عدمه
- 70.....قبول كفيل إحضار

- 71..... قبول كفيل غارم.....
- 72 قرار الإستشكال الوقي
- 73..... قصر الحجز على اشياء معينة
- 74..... مخاطبة جهة خارجية.....
- 75..... مخاطبة لجنة فض المنازعات الايجارية.....
- 76..... مذكرة.....
- 77..... منع من السفر.....
- 78..... وقف الاجراءات التنفيذية لحين الفصل في الإستئناف.....
- 79..... وقف الاجراءات التنفيذية لحين الفصل في الطعن.....
- 80..... قيد ملف تنفيذ.....
- 81..... قيد إستشكال في التنفيذ.....
- 82..... طلب إلغاء كفالة في ملف التنفيذ.....
- 83..... طلب تقسيط المبلغ المنفذ به.....
- 84..... طلب ندب مأمور التنفيذ.....
- 85..... طلب تحديد جلسة مواجهة في ملف التنفيذ.....
- 86..... طلب إيداع المبلغ المنفذ به.....
- 87..... طلب عام في ملف التنفيذ.....

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	خدمة الاطلاع على الملف	تصنيف الخدمة	خدمة الاطلاع على الملف		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الإطلاع على بيانات ملف التنفيذ كاملاً وما به من مستندات وآخر الإجراءات التي تمت في الملف من حيث الاطراف والجلسات أو أية وثائق لها علاقة بالملف				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الإطلاع على ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على معلومات حول ملف التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	بدون رسوم				
الشروط والأحكام	• وجود ملف تنفيذ تم قيده مسبقاً				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	استبدال حارس المحجوز عليه	تصنيف الخدمة	طلب حجز		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إستبدال الحارس المكلف الذي تم تعيينه على الموجودات بعد عملية الحجز واغلاق مقر المنفذ ضده وذلك بحارس آخر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إستبدال حارس محجوزات التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باستبدال الحارس في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	• يجب تقديم أسباب مقبولة لطلب إستبدال الحارس				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	استبدال خير		تصنيف الخدمة	طلبات عامة	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إستبدال الخير المكلف في ملف التنفيذ بخير آخر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إستبدال الخير في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باستبدال الخير في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• يجب تقديم أسباب مقبولة لطلب إستبدال الخير				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	استرداد رسوم الدعوى/التنفيذ	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف وإيداع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إسترداد رسوم التنفيذ إذا تم حفظ ملف التنفيذ قبل البدء بأي إجراء من إجراءاته أو لاسترداد أي مبالغ إضافية تم سدادها في ملف التنفيذ وتستحق الإسترجاع				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إسترداد رسوم ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باسترداد رسوم التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب أن لا يكون قد سبق وأن تم إتخاذ أي إجراء من الإجراءات التنفيذية في ملف التنفيذ				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز – المارينا مول ٩١ مركز إنجاز – المشرف مول ٩١ مركز إنجاز – العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	استقطاع راتب	تصنيف الخدمة	طلب مخاطبة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إستقطاع ما لا يزيد عن ربع راتب المنفذ ضده لتوريد المبلغ لصالح المنفذ له				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إستقطاع راتب المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باسترداد رسوم التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد عمل المنفذ ضده لدى الجهة المطلوب مخاطبتها للإستقطاع				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب أن لا تتجاوز نسبة الإستقطاع عن 25% من راتب المنفذ ضده				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إعادة الانتقال سبب راجع للمنفذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إنتقال مأمور التنفيذ إلى الموقع المطلوب الحجز عليه أو إخلاءه وذلك بسبب تعذر إنتقاله للتنفيذ سابقاً لسبب راجع للمنفذ له				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة انتقال مأمور التنفيذ إلى موقع الإخلاء أو الحجز				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإعادة إنتقال مأمور التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	150 درهم				
الشروط والأحكام	• يجب تقديم أسباب مقبولة لطلب إعادة الإنتقال				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	اعلان		تصنيف الخدمة	اعلان	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف التنفيذ بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات التنفيذ بحسب الأحوال				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي التنفيذ ١١ يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانة				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الاستعلام عن أموال المدين	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب مخاطبة المصرف المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة للإستعلام عن الأموال المملوكة للمنفذ ضده لدى المصارف العاملة في الدولة تمهيداً للحجز عليها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب للإستعلام عن أموال المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بمخاطبة المصرف المركزي للإستعلام عن أموال المنفذ ضده				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الاعتراض على تقرير حسابي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الاعتراض على التقرير الحسابي الخاص بملف التنفيذ لسبب ما				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الاعتراض على التقرير الحسابي الصادر بملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإعادة الملف للمحاسب في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• يجب شرح أسباب الاعتراض على التقرير الحسابي وإرفاق أي مستندات داعمة إن وجدت				
قنوات الخدمة	٩ الموقع الإلكتروني ٩ مركز إنجاز - المارينا مول ٩ مركز إنجاز - المشرف مول ٩ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الأسهم والسندات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على أسهم وسندات المنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة الحجز على أسهم وسندات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على الأسهم والسندات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	طلب الحجز على أسهم وسندات المنفذ ضده: 200 درهم طلب الحجز على أسهم وسندات المنفذ ضده في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١١ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الحسابات	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على حسابات المنفذ ضده لدى المصارف العاملة في الدولة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة الحجز على حسابات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على الحسابات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	طلب الحجز على حسابات المنفذ ضده: 200 درهم طلب الحجز على حسابات المنفذ ضده في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١٢ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يقم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١٢ مركز إنجاز - المارينا مول ١٣ مركز إنجاز - المشرف مول ١٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الرخصة التجارية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على مقومات الرخص التجارية العائدة للمنفذ ضده في الدولة بحسب القوانين المعمول بها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحجز على مقومات رخص المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على الرخص التجارية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	طلب الحجز على الرخص التجارية للمنفذ ضده: 200 درهم طلب الحجز على الرخص التجارية للمنفذ ضده في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١١ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الرخصة التجارية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على مقومات الرخص التجارية العائدة للمنفذ ضده في الدولة بحسب القوانين المعمول بها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على مقومات رخص المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على الرخص التجارية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على المستحقات	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على المستحقات العائدة للمنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على مستحقات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على مستحقات المنفذ ضده في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد أن المستحقات المطلوب الحجز عليها عائدة للمنفذ ضده				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١٢ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١٢ مركز إنجاز - المارينا مول ١٣ مركز إنجاز - المشرف مول ١٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الموجودات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على موجودات المقرات العائدة للمنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على موجودات مقرات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على موجودات مقرات المنفذ ضده في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ٢ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الحجز على الوديعة البنكية	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة إصدار الأمر بالحجز التنفيذي على الودائع المصرفية العائدة للمنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على الودائع المصرفية للمنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز على الودائع المصرفية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد أن الوديعة المصرفية المطلوب الحجز عليها عائدة للمنفذ ضده				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١١ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	الغاء استقطاع			تصنيف الخدمة	الغاء الإجراءات التنفيذية
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إصدار أمر بالغاء استقطاع مبالغ مالية كان يتم خصمها بشكل دوري على ذمة ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء إستقطاع مبالغ مالية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء إستقطاع مبالغ مالية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الإستقطاع				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على الأسهم والسندات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على الأسهم والسندات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على الأسهم والسندات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على الأسهم والسندات ٢ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على الحسابات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على الحسابات المصرفية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على الحسابات المصرفية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على الحسابات المصرفية ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على المركبات	تصنيف الخدمة	إلغاء الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على المركبات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على المركبات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على المركبات ٢ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على العقارات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على العقارات				
خطوات الحصول على الخدمة	1.تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2.دفع الرسوم المقررة 3.الحصول على قرار بإلغاء الحجز على العقارات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1-بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2-وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3-بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4-بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5-الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على العقارات ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز – المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز – العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على المستحقات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على العقارات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على المستحقات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على المستحقات ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الحجز على الموجودات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة بإعلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الحجز على الموجودات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على الموجودات في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على الموجودات ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء الضبط والإحضار				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة بطلب إصدار أمر بإلغاء الضبط والإحضار الصادر على ذمة ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الضبط والإحضار				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الضبط والإحضار في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الضبط والإحضار ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء المنع من السفر	تصنيف الخدمة	إلغاء الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك فرد تم إصدار مذكرة منع من السفر بحقك مسبقاً ليتم إلغاء تلك المذكرة بعد صدور قرار الحكم أو حدوث مستجدات في الدعوى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء منع السفر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء منع السفر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء المنع من السفر ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء حجز الوديعة البنكية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك المحجوز عليه أو لكل ذي مصلحة لإلغاء الحجز على المنقولات أو الأموال المحجوز عليها للمطالبة ببطلان الحجز				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء حجز الوديعة المصرفية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء حجز الوديعة المصرفية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على الوديعة المصرفية ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	المنازعة في تقرير الحجز				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك طلب إصدار أمر بإلغاء الحجز على وديعة مصرفية محجوز عليها على ذمة ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب عرض منازعتك في محضر الحجز على قاضي التنفيذ المختص				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على موعد جلسة لنظر النزاع في تقرير الحجز إذا تطلب الأمر				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- قرار الحجز التنفيذي المطلوب المنازعة فيه				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب المنازعة على محضر الحجز				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	المنع من السفر	تصنيف الخدمة	تظلم		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من قرار المنع من السفر الصادر على ذمة ملف تنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من قرار منع السفر في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن التظلم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	يجب بيان ما يفيد سبب التظلم				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	المنع من السفر	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب منع المنفذ ضده من السفر على ذمة ملف تنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب منع المنفذ ضده من السفر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بمنع المنفذ ضده من السفر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من بطاقة الهوية الإماراتية أو جواز السفر للطرف المطلوب منعه من السفر				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يقم بالسداد				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إثبات بإستلام مبلغ	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إثبات استلام بعض أو كل المبلغ المنفذ به في ملف التنفيذ من خلال تقديم المستندات الدالة على ذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إثبات استلام بعض أو كل المبلغ المنفذ به				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على محضر بإثبات استلام مبلغ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من بطاقة الهوية الإماراتية أو جواز السفر للطرف المطلوب منعه من السفر 7- الوثائق التي تفيد استلام المبلغ إن وجدت				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	المبالغ المسددة خارج المحكمة يجب إثباتها بكافة طرق الإثبات في حال منازعة الطرف المستفيد لاستلامها				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إستلام مستندات من ملف التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك صاحب العلاقة لاسترداد ما تم حجزه من مستندات أصلية على ذمة القضية ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إستلام مستندات أصلية مودعة في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باستلام المستندات الأصلية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يخضع استلام المستندات الأصلية للقوانين والقرارات المعمول بها ولا تسلم في حال تعارض ذلك مع مصلحة الطرف الآخر وتسبب له ضرراً				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إشراك في ملف تنفيذ	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إشراك في ملف التنفيذ كطرف منفذ له وذلك في ملف تنفيذ جماعي ضد منفذ ضده واحد				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الإشراك في ملف تنفيذ جماعي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالإشراك في ملف التنفيذ الجماعي في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب أن يكون هناك ملف تنفيذ جماعي قائم مع وحدة الطرف المنفذ ضده				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إستشكال			تصنيف الخدمة	طلب وقف الاجراءات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وقف التنفيذ لحين الفصل في الإستشكال المقدم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب وقف التنفيذ لحين الفصل في الإستشكال				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بوقف التنفيذ لحين الفصل في الإستشكال في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١ إذا عرض عند التنفيذ استشكال وكان المطلوب فيه إجراء وقتياً فلمندوب التنفيذ أن يوقف التنفيذ أو أن يمضي فيه على سبيل الاحتياط مع تكليف الخصوم في الحالين بالحضور أمام قاضي التنفيذ ولو بميعاد ساعة عند الضرورة، وكفي اثبات حصول هذا التكليف في المحضر. فيما يتعلق برفع الاستشكال. وفي جميع الأحوال لا يجوز لمندوب التنفيذ أن يتم التنفيذ قبل أن يصدر القاضي حكمه. ٢ وإذا رفع الاستشكال بدعوى تتعلق بملكية عقار بالإجراءات المعتادة لرفع الدعوى أمام المحكمة المختصة ترتب على رفعه وقف التنفيذ إلا إذا أمرت المحكمة بخلاف ذلك. ٣ يفصل قاضي التنفيذ في الاستشكال إذا رفع إليه مباشرة أو قدم إلى مندوب التنفيذ بعد إعلان أطراف السند التنفيذي والمستشكل في جلسة يحددها لهذا الغرض. ٤ ولا يترتب على تقديم أي استشكال آخر وقف التنفيذ ما لم يحكم قاضي التنفيذ بالوقف ويسري حكم هذه الفقرة أيضاً على الاستشكالات التي ترفع بعد أي منازعة تنفيذ موضوعية موقفة للتنفيذ. ٥ ولا يسري حكم الفقرة السابقة على أول استشكال يقيمه الملتزم في السند التنفيذي إذا لم يكن قد اختصم في الاستشكال أو المنازعة الموضوعية السابقة. ٦ لا يترتب على العرض الحقيقي وقف التنفيذ إذا كان العرض محل نزاع ولقاضي التنفيذ أن يأمر بوقف التنفيذ مؤقتاً مع ايداع المعروض أو مبلغ أكبر منه يعينه. ٧ إذا حكم القاضي بشطب الاستشكال زال الأثر الواقف للتنفيذ المترتب على رفع الاستشكال. ٨ وإذا كان الاستشكال موقفاً للتنفيذ وخسر المستشكل دعواه، جاز الحكم عليه بغرامة لا تقل عن مائة درهم ولا تزيد على ألف درهم وذلك مع عدم الإخلال بالتعويضات إن كان لها وجه.				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إضافة مستندات حسابية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إضافة مستندات حسابية داعمة للتقرير الحسابي المتعلق بملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إضافة مستندات حسابية في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على تصريح بإضافة المستندات الحسابية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المستندات الحسابية المطلوب إضافتها				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	أن يكون للمستندات علاقة بملف التنفيذ				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إعادة أمر الضبط و الإحضار	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب معاودة إصدار أمر ضبط وإحضار المنفذ ضده على ذمة ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة إصدار أمر بضبط وإحضار المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإصدار أمر الضبط والإحضار في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من بطاقة الهوية الإماراتية أو جواز السفر للطرف المطلوب منعه من السفر				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب لإصدار الأمر أن يكون المنفذ ضده قد تخلف عن تنفيذ ما جاء بالسند التنفيذي أو أقساط التنفيذ وبجميع الأحوال فالقرار عائد إلى قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إعادة سير الملف لأكثر من ستة أشهر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى قاضي التنفيذ لمتابعة الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الاحكام الصادرة ضد المنفذ ضده بعد توقفها لفترة وذلك لاستيفاء الحق المنفذ به				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة السير في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإعادة السير في ملف التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	يجب بيان سبب إعادة السير في ملف التنفيذ وتقديم ما يفيد زوال سبب الوقف إن وجد				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إعطاء مهلة/تقسيط المبلغ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تظلم لمعاودة النظر في قرار رفض طلبك المقدم مسبقاً بتقسيط المبلغ المنفذ به وتأجيل السداد				
وصف قصير للخدمة	تقديم بطلب التظلم من قرار رفض التقسيط وتأجيل السداد				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن التظلم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب بيان أسباب التظلم				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	إلغاء حجز الرخصة التجارية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إصدار أمر بإلغاء الحجز على الرخصة التجارية المحجوز عليها على ذمة ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء أمر الحجز على مقومات الرخصة التجارية الصادرة بحق المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الحجز على الرخصة التجارية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان ما يفيد سبب إلغاء الحجز على الرخصة التجارية ١١ يجب أن يقوم المنفذ ضده بتنفيذ كافة ما جاء بالسند التنفيذي أو سداد جزء من المبلغ المنفذ به في حالة التقسيط وبجميع الأحوال كل ذلك عائد لقرار قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	أجل للسداد	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى قاضي التنفيذ للحصول على مهلة محددة لسداد الحق المنفذ به وذلك لعدم القدرة على سداد كامل المبلغ المحكوم به دفعة واحدة لتمكن من إلغاء الإجراءات التنفيذية أو تجنب إصدارها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على أجل لسداد المبلغ المنفذ به				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بتأجيل سداد المبلغ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب سداد جزء من المبلغ المنفذ به وفي جميع الأحوال سواء تم سداد جزء من المبلغ أو لم يتم فإن القرار عائد إلى قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	أمر الضبط والإحضار				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من القرار الصادر بالضبط والإحضار للنظر في إمكانية إلغاءه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من قرار الضبط والإحضار				
خطوات الحصول على الخدمة	1.تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2.دفع الرسوم المقررة 3.الحصول على قرار بإلغاء أمر الضبط والإحضار في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1-بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2-وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3-بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4-بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5-الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان أسباب التظلم				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز – المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز – العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تأجيل تنفيذ الحكم لأي سبب				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من القرار الصادر بتأجيل تنفيذ الحكم لأي سبب من الأسباب				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من قرار تأجيل تنفيذ الحكم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن التظلم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان أسباب التظلم				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تعديل / تغيير موعد الجلسة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب للمحكمة لتغيير موعد جلسة تم جدولتها إما بتقريب أو تأجيل موعد الجلسة المحددة مع ذكر وتوضيح مبررات الطلب				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تعديل / تغيير موعد جلسة التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بموعد الجلسة الجديد في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان أسباب التعديل / التغيير				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	ترتيب الأفضلية في المحكوم لهم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من قرار ترتيب الأفضلية في المحكوم لصالحهم التنفيذ في حال تعدد المنفذ لهم بحيث يتم إعادة النظر في من تكون له الأولوية في الحصول على مستحقات التنفيذ والنسبة المخصصة لهم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من ترتيب الأفضلية المحكوم لصالحهم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن التظلم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب بيان أسباب التظلم				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تسجيل الضمان			تصنيف الخدمة	استرداد و صرف و إيداع
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب للمحكمة لتكليف البنك مصدر الكفالة المصرفية بتحويل قيمتها إلى خزنة المحكمة تمهيدا لصرفها للدائن تنفيذاً للحكم الصادر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تسجيل الضمان المصرفي لصالح المنفذ له				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بتسجيل الضمان المصرفي في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد أن الضمان المصرفي موضوع الطلب عائد للمنفذ ضده				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١٢ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١٢ مركز إنجاز - المارينا مول ١٣ مركز إنجاز - المشرف مول ١٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تصوير محضر جلسة	تصنيف الخدمة	طلب تصوير		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة من محضر جلسة التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة من محضر جلسة التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من محضر جلسة التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	أن يكون لمقدم الطلب الصفة في ذلك				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تعديل بيانات	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تعديل بيانات أطراف ملف التنفيذ مثل العنوان وأرقام التواصل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تعديل بياناتك المقيمة في بيانات ملف التنفيذ مثل (العنوان ، رقم الهاتف ،....)				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بتعديل بيانات الملف في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المستندات الداعمة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب تقديم ما يؤيد طلب التعديل				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	تعديل بيانات (IBAN)	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف و إيداع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تعديل بيانات رقم الحساب المصرفي الدولي المسجلة في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تعديل رقم الحساب المصرفي الدولي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بتعديل رقم الحساب المصرفي الدولي حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- شهادة بالحساب المصرفي الدولي				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب أن يكون رقم الحساب المصرفي عائد للمنفذ له الأصيل ما لم يكن لدى الوكيل القانوني وكالة قانونية تجيز له استلام المبالغ المنفذ بها، وبجميع الأحوال يجب أن يكون الحساب المصرفي الدولي عائد للمنفذ له الأصيل في حال كان وكيله القانوني عبارة عن مكتب محاماة				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	حجز على السيارات	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب معاودة إصدار الأمر بالتنفيذ بالحجز على مركبات المنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على مركبات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز التنفيذي على مركبات المنفذ ضده في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب معاودة الحجز على مركبات المنفذ ضده: 200 درهم ٩١ طلب معاودة الحجز على مركبات المنفذ ضده في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	حجز على العقارات	تصنيف الخدمة	إعادة الإجراءات التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب معاودة إصدار الأمر بالتنفيذ بالحجز على عقارات المنفذ ضده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب معاودة الحجز على عقارات المنفذ ضده				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بالحجز التنفيذي على عقارات المنفذ ضده في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب معاودة الحجز على عقارات المنفذ ضده: 200 درهم ٩١ طلب معاودة الحجز على عقارات المنفذ ضده في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	رفع حجز لمضي (30) يوم دون المباشرة بالإجراءات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب رفع الحجز التنفيذ على محجوزات التنفيذ بسبب مضي- أكثر من ثلاثون يوماً دون مباشرة إجراءات بيعها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب رفع الحجز التنفيذي لمضي ثلاثون يوماً دون مباشرة إجراءات البيع				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء حجز الودعية المصرفية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- إرفاق محضر الحجز إن وجد				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب أن لا يكون قد تم مباشرة إجراءات البيع				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	شهادة بالمبالغ المستحقة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر بالمبالغ المستحقة في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر بالمبالغ المستحقة في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول شهادة لمن يهمله الأمر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	10 درهم				
الشروط والأحكام	وجود مبالغ مستحقة يتوجب سدادها				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	شهادة بإجمالي النفقة الشهرية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر تبين إجمالي المبالغ النفقة المستحقة في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر بإجمالي مبالغ النفقة المستحقة في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول شهادة لمن يهمله الأمر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	10 درهم				
الشروط والأحكام	وجود مبالغ مستحقة يتوجب سدادها				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	شهادة بقاء ملف تنفيذ	تصنيف الخدمة	طلب شهادة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمه الأمر تفيد بوجود ملف تنفيذ تم قيده				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمه الأمر تفيد بقاء ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول شهادة لمن يهمه الأمر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	10 درهم				
الشروط والأحكام	وجود ملف تنفيذ تم قيده مسبقاً				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	شهادة لمن يهمله الأمر	تصنيف الخدمة	طلب شهادة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر من واقف الملف التنفيذي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر من واقف الملف التنفيذي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول شهادة لمن يهمله الأمر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	10 درهم				
الشروط والأحكام	وجود ملف تنفيذ تم قيده مسبقاً				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	صرف مبلغ	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف و إيداع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب صرف مبلغ مالي مودع على ذمة قضية تنفيذية لصالح المستفيد				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب صرف مبلغ مودع في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بصرف المبلغ المودع في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	وجود مبالغ مودعة				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	صورة طبق الأصل	تصنيف الخدمة	طلب تصوير		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة طبق الأصل من ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة طبق الأصل من ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة طبق الأصل من ملف التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	أن يكون لمقدم الطلب الصفة في ذلك				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	صورة من السند التنفيذي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة من السند التنفيذي المودع في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة من السند التنفيذي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من السند التنفيذي في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	أن يكون لمقدم الطلب الصفة في ذلك				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	صورة من ملف التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة من ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة من ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من ملف التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	أن يكون لمقدم الطلب الصفة في ذلك				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	ضم ملف التنفيذ	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب ضم أكثر من ملف تنفيذ متداول لدى أي من دوائر التنفيذ في الدولة وذلك لنظرها في ملف واحد				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ضم ملفات التنفيذ لنظرها في ملف واحد				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بضم ملفات التنفيذ حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	أن تكون هناك وحدة في أطراف التنفيذ المنفذ لهم والمنفذ ضدهم				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	طلب إستلام محجوز	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إستلام أي من المحجوزات المودعة على ذمة ملف التنفيذ أو المودعة لدى إدارة التنفيذ من محاكم أخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استلام محجوز على ذمة ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار باستلام المحجوز في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد إيداع المحجوز لدى المحكمة إن وجد				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	زوال سبب الحجز وبجميع الأحوال فالقرار عائد للمحكمة المصدرة لقرار الحجز				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	طلب تحويل المبلغ المودع				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تحويل المبالغ التي تودع لصالحك لدى المحكمة إلى الحساب المصرفي الخاص بك دون الحاجة لتقديم طلب صرف لكل دفعة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تحويل المبلغ المودع بملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بتحويل المبلغ المودع في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	وجود مبالغ مودعة				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	طلب تصحيح خطأ مادي في الحكم الصادر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصحيح الأخطاء المادية البحتة الكتابية أو الحسابية التي تقع في الأحكام والقرارات الصادرة في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصحيح خطأ مادي في قرار أو حكم صادر بملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على نسخة من الحكم أو القرار بعد التصحيح في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المستندات المؤيدة لطلب التصحيح إن وجدت				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ تقديم ما يؤيد طلب التصحيح				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	طلب حفظ الملف نهائياً				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وقف إجراءات التنفيذ وإلغاء الإجراءات التي تمت فيه وحفظ الملف نهائياً وذلك بانتهاء الملف بالتسوية التامة أو السداد التام				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب حفظ ملف التنفيذ نهائياً				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بحفظ ملف التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	أن يتم تنفيذ كافة ما جاء في السند التنفيذي أو أن تكون هناك تسوية بين الأطراف				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم أو القرار الصادر في ملف التنفيذ في حال كونك لست أحد أطرافه لكن لديك مصلحة في ذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم أو القرار الصادر بملف التنفيذ كونك لست من أطرافه				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم أو القرار الصادر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	وجود مصلحة مشروعة لغير الخصوم بالحصول على صورة رسمية من الحكم				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	عرض صلح	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب عرض الصلح أو التسوية لباقي أطراف التنفيذ للنظر في إمكانية قبولها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب عرض صلح في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن عرض الصلح				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	-				
الشروط والأحكام	يجب أن لا يكون الصلح مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية والقوانين والتشريعات المعمول بها				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	قبول الكفالة من عدمه	تصنيف الخدمة	تظلم		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من رفض قبول كفالة في ملف التنفيذ مقابل إلغاء الإجراءات التنفيذية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من عدم قبول كفالة في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن التظلم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- نسخة من القرار المطلوب التظلم منه إن وجد				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ بيان أسباب التظلم				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	قبول كفيل إحصار			تصنيف الخدمة	طلبات عامة
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قبول الشخص الذي ليس طرفاً في ملف التنفيذ وذلك ككفيل إحصار للمنفذ ضده من خلال إلزامه بإحضاره في الموعد المحدد تحت طائلة تحويله إلى كفيل غارماً في حال تخلف المنفذ ضده الأصلي عن الحضور				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قبول كفيل إحصار في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بقبول أو رفض كفيل الإحصار				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- بطاقة الهوية الإماراتية للمطلوب تحديده ككفيل إحصار 7- ما يفيد قدرة الكفيل على السداد				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	أن يكون الكفيل مقتدر مادياً بالنسبة للمبلغ المنفذ به				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	قبول كفيل غارم			تصنيف الخدمة	طلبات عامة
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب يمكن الشخص ليس طرفاً في ملف التنفيذ من طلب قبوله ككفيل غارم عن المنفذ ضده من خلال إلتزامه بالوفاء بما جاء في السند التنفيذي في حالة عدم وفاء المنفذ ضده بذلك خلال الأجل المحدد له				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قبول كفيل غارم في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بقبول أو رفض الكفيل الغارم				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- بطاقة الهوية الإماراتية للمطلوب تحديده ككفيل غارم 7- ما يفيد قدرة الكفيل على السداد				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	أن يكون الكفيل مقتدر مادياً بالنسبة للمبلغ المنفذ به				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	قرار الإستشكال الوقي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التظلم من القرار الصادر بشأن الإستشكال في التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التظلم من القرار الصادر في إستشكال التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بشأن الاستشكال				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- القرار المطلوب الاستشكال منه إن وجد				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ بيان أسباب الاستشكال				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	قصر الحجز على اشياء معينة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قصر الحجز على بعض أموال المنفذ ضده للوفاء في حدود القيمة المنفذ لأجلها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قصر الحجز في التنفيذ على أشياء معينة دون غيرها				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بقصر الحجز على أشياء معينة في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة عن محضر الحجز إن وجد				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ بيان سبب قصر الحجز على أشياء معينة				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	مخاطبة جهة خارجية	تصنيف الخدمة	طلب مخاطبة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى قاضي التنفيذ بمخاطبة الجهات المختصة من أجل تنفيذ أحكام أو طلبات قضائية متعلقة بتنفيذ الحكم بحسب السند التنفيذي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب مخاطبة جهة خارجية معنية بتنفيذ الحكم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإجراء المخاطبة اللازمة في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ بيان الجهة المطلوب مخاطبتها وسبب المخاطبة				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	مخاطبة لجنة فض المنازعات الإيجارية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب مخاطبة دائرة الإيجارات المختصة بدائرة القضاء-أبوظبي للتحقق من إيداع المبالغ المودعة على ذمة العين المؤجرة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الإستعلام عن الإيداعات المالية على ذمة عقار في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على المعلومات بشأن الإيداعات المالية في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب توفير رقم التوثيق لعقد الإيجار وبياناته				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	مذكرة			تصنيف الخدمة	إيداع المذكرات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة في ملف تنفيذ لنظرها من قبل قاضي التنفيذ واتخاذ القرار بشأنها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة في ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المذكرة في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها				
الرسوم	٩١ طلب إيداع مذكرة في ملف التنفيذ: 300 درهم ٩١ طلب إيداع مذكرة في ملف تنفيذ الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ أن يكون ملف التنفيذ متداولاً				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	منع من السفر	تصنيف الخدمة	طلب حجز		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إصدار أمر تنفيذي بمنع المنفذ ضده من السفر لضمان إلتزامه بالوفاء بما جاء بالسند التنفيذي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب منع المنفذ ضده من السفر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بمنع المنفذ ضده من السفر في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من بطاقة الهوية الإماراتية أو جواز السفر للمنفذ ضده				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يجب إضافة رقم الهوية الإماراتية أو رقم جواز السفر للمنفذ ضده إذا كان شخصاً طبيعياً ورقم الرخصة التجارية إذا كان شخصاً اعتبارياً ١١ يجب مضي المدة القانونية لإعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي ولم يتم خلالها بالسداد				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الإستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في إستئناف له علاقة بملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الإستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول قرار بوقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الإستئناف في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- شهادة تفيد بقيد الإستئناف				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يتم الوقف في الحالات التي يجيزها القانون				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة الحالي	وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الطعن				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل الطعن بالنقض في الحالات التي يجوز فيها إيقاف التنفيذ بسبب الطعن بالنقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب وقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الطعن بالنقض				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول قرار بوقف الإجراءات التنفيذية لحين الفصل في الطعن بالنقض في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- شهادة تفيد بقيد الطعن بالنقض				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	١١ يتم الوقف في الحالات التي يجيزها القانون				
قنوات الخدمة	١١ الموقع الإلكتروني ١١ مركز إنجاز - المارينا مول ١١ مركز إنجاز - المشرف مول ١١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	قيد ملف تنفيذ	تصنيف الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك أحد الخصوم الحاصلين على حكم صادر من المحكمة بتقييد ملف تنفيذ بعد وضع الصيغة التنفيذية على الحكم ليتم البدء بتنفيذ الحكم الصادر				
وصف قصير للخدمة	طلب قد ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. سداد رسوم الإعلان إن وجدت 4. الحصول على قرار بقيد ملف تنفيذ				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 7- الحكم المطلوب تنفيذه مديلاً بالصيغة التنفيذية 8- صحيفة طلب التنفيذ 9- شهادة بالحساب المصرفي الدولي لطالب التنفيذ أو وكيله شرط أن يكون لديه وكالة تخوله استلام المبالغ				
الرسوم	كل طلب من طلبات الإشكال في التنفيذ: 50 درهم الطلبات على الدعاوى المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدم من مستحق النفقة والطلبات التي استثنائها القانون: بدون رسوم				
الشروط والأحكام	١ إذا عرض عند التنفيذ استشكل وكان المطلوب فيه إجراء وقتياً فلمندوب التنفيذ أن يوقف التنفيذ أو أن يمضي فيه على سبيل الاحتياط مع تكليف الخصوم في الحالين بالحضور أمام قاضي التنفيذ ولو بميعاد ساعة عند الضرورة، وكفي إثبات حصول هذا التكليف في المحضر فيما يتعلق برفع الاستشكال. وفي جميع الأحوال لا يجوز لمندوب التنفيذ أن يتم التنفيذ قبل أن يصدر القاضي حكمه. ٢ وإذا رفع الاستشكال بدعوى تتعلق بملكية عقار بالإجراءات المعتادة لرفع الدعوى أمام المحكمة المختصة ترتب على رفعه وقف التنفيذ إلا إذا أمرت المحكمة بخلاف ذلك. ٣ يفصل قاضي التنفيذ في الاستشكال إذا رفع إليه مباشرة أو قدم إلى مندوب التنفيذ بعد إعلان أطراف السند التنفيذي والمستشكل في جلسة يحددها لهذا الغرض. ٤ ولا يترتب على تقديم أي استشكال آخر وقف التنفيذ ما لم يحكم قاضي التنفيذ بالوقف ويسري حكم هذه الفقرة أيضاً على الاستشكالات التي ترفع بعد أي منازعة تنفيذ موضوعية موقفة للتنفيذ. ٥ ولا يسري حكم الفقرة السابقة على أول استشكال يقيمه الملتزم في السند التنفيذي إذا لم يكن قد اختصم في الاستشكال أو المنازعة الموضوعية السابقة. ٦ لا يترتب على العرض الحقيقي وقف التنفيذ إذا كان العرض محل نزاع ولقاضي التنفيذ أن يأمر بوقف التنفيذ مؤقتاً مع ايداع المعروض أو مبلغ أكبر منه يعينه. ٧ إذا حكم القاضي بشطب الاستشكال زال الأثر الواقف للتنفيذ المترتب على رفع الاستشكال. ٨ وإذا كان الاستشكال موقفاً للتنفيذ وخسر المستشكل دعواه، جاز الحكم عليه بغرامة لا تقل عن مائة درهم ولا تزيد على ألف درهم وذلك مع عدم الإخلال بالتعويضات إن كان لها وجه.				
قنوات الخدمة	١ الموقع الإلكتروني ٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	قيد إستشكال في التنفيذ			تصنيف الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي مصلحة وذلك إذا عرض إشكال عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه				
وصف قصير للخدمة	طلب قيد إستشكال في التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. سداد رسوم الإعلان إن وجدت 4. الحصول على قرار بقيد ملف إستشكال في التنفيذ				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 7- الحكم أو القرار المطلوب الإستشكال فيه 8- صحيفة الإستشكال				
الرسوم	2% من المبلغ المتضمن بالسند التنفيذي شاملة الرسوم والمصاريف على أن لا تقل عن 200 درهم ولا تزيد عن 3000 درهم 300 درهم للطلبات الغير معلومة القيمة				
الشروط والأحكام	يجب مراعاة الإختصاص المكاني والنوعي في قيد ملفات التنفيذ				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب إلغاء كفالة في ملف التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلغاء الكفالة المقدمة في ملف التنفيذ مثل كفيل الإحضار أو الكفيل الغارم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء كفالة في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بإلغاء الكفالة في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- بطاقة الهوية الإماراتية للمطلوب تحديده ككفيل إحضار				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	يجب لقبول إلغاء الكفالة عودة الضمانات اللازمة لإلتزام المنفذ ضده الأصلي بالسداد				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تقسيط المبلغ المنفذ به				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى قاضي التنفيذ لتقسيط المبلغ المنفذ به وذلك لعدم القدرة على سداد كامل المبلغ المحكوم به دفعة واحدة لتمكن من إلغاء الإجراءات التنفيذية أو تجنب إصدارها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تقسيط المبلغ المنفذ به				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بتقسيط المبلغ المنفذ به في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به: 300 درهم ٩٢ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب سداد جزء من المبلغ المنفذ به وفي جميع الأحوال سواء تم سداد جزء من المبلغ أو لم يتم فإن القرار عائد إلى قاضي التنفيذ				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩٢ مركز إنجاز - المارينا مول ٩٣ مركز إنجاز - المشرف مول ٩٤ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب ندب مأمور التنفيذ	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب ندب مأمور التنفيذ للانتقال في موقع التنفيذ للقيام بإجراء من إجراءات ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ندب مأمور التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على قرار بندب مأمور التنفيذ في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به: 200 درهم ٩١ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ يجب أن يكون هناك قرار تنفيذي يتوجب إنتقال مأمور التنفيذ لتنفيذه				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تحديد جلسة مواجهة في ملف التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تحديد جلسة مواجهة في ملف التنفيذ لمواجهة الطرف الآخر في إجراء من إجراءات التنفيذ أو فيما يتعلق بتنفيذ ما جاء في السند التنفيذي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تحديد جلسة مواجهة في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. سداد رسوم الإعلان إن وجدت 4. الحصول على موعد جلسة المواجهة في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به: 200 درهم ٩٢ طلب تقسيط المبلغ المنفذ به في تنفيذات الأحوال الشخصية: 100 درهم				
الشروط والأحكام	٩٣ يجب أن يكون هناك قرار تنفيذي يتوجب إنتقال مأمور التنفيذ لتنفيذه				
قنوات الخدمة	٩٤ الموقع الإلكتروني ٩٥ مركز إنجاز - المارينا مول ٩٦ مركز إنجاز - المشرف مول ٩٧ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب إيداع المبلغ المنفذ به				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع المبلغ المنفذ به في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع المبلغ المنفذ به				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المبلغ				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	يجب أن يكون هناك سند تنفيذي يتوجب من خلال إيداع المبالغ				
قنوات الخدمة	الموقع الإلكتروني مركز إنجاز - المارينا مول مركز إنجاز - المشرف مول مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	إدارة التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب عام في ملف التنفيذ	تصنيف الخدمة	طلبات عامة		
وصف الخدمة	طلب عام في ملف التنفيذ				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب عام في ملف التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع الطلب في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	٩١ طلب عام في ملف التنفيذ: 300 درهم ٩١ طلب عام في ملف تنفيذ في الأحوال: 300 درهم				
الشروط والأحكام	٩١ أن يكون الطلب العام المقدم غير متوفر ضمن قائمة طلبات التنفيذ الأخرى				
قنوات الخدمة	٩١ الموقع الإلكتروني ٩١ مركز إنجاز - المارينا مول ٩١ مركز إنجاز - المشرف مول ٩١ مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				



بطاقات تعريف الخدمة

خدمات الحلول البديلة والمحاكم*

2021



إدارة إسعاد المتعاملين
قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

*تتضمن الطلبات أثناء وبعد التداول ولا تتضمن خدمات القيد

المحتويات

3.....	خدمة الاطلاع على الملف
4.....	استبدال خبير
5.....	استرداد رسوم الدعوى/التنفيذ
6.....	اعلان
7.....	اعلان بالإرشاد
8.....	اعلان بالإرشاد و لصقا
9.....	اعلان بالطرق الدبلوماسية
10.....	اعلان باللصق
11.....	اعلان بالنشر
12.....	اعلان خارجي بالإرشاد
13.....	اعلان خارجي باللصق
14.....	اعلان خارجي لصقا و بالارشاد
15.....	اعلان عن طريق المحاكم الخارجية
16.....	إيداع و صرف أمانة
17.....	إستبدال محجوزات
18.....	إسترداد كفالة
19.....	إعلان بالحكم
20.....	طلب تأجيل موعد جلسة
21.....	تصوير محضر جلسة
22.....	تعجيل الدعوى من الوقف التعليقي
23.....	تعجيل من وقف جزائي/اتفاقي
24.....	تعقيب على تقرير الخبير
25.....	تنفيذ حجوزات على البنوك
26.....	سداد رسم التدخل الهجومي
27.....	سداد رسوم الدعوى المتقابلة
28.....	سداد رسوم مؤجلة
29.....	سداد فرق الرسم
30.....	شهادة بموعد الجلسة
31.....	شهادة لمن يهيمه الأمر
32.....	شهادة لمن يهيمه الأمر بالحجز التحفظي
33.....	صرف الإيداعات
34.....	صورة طبق الأصل من ملف الدعوى
35.....	صورة من ملف الدعوى

- 36..... طلب استرداد باقي القيمة الاجارية
- 37..... طلب اضافة محامي
- 38..... طلب اعادة الدعوى للمرافعة
- 39..... طلب استلام محجوز
- 40..... طلب إستلام مستندات
- 41..... طلب إدخال خصم في الدعوى
- 42..... طلب إعادة سير
- 43..... طلب تجديد الدعوى من الشطب
- 44..... طلب تحويل المبلغ المودع
- 45..... طلب تصحيح خطأ مادي في الحكم الصادر
- 46..... طلب تصحيح شكل الدعوى
- 47..... طلب تقريب موعد الجلسة
- 48..... طلب صورة رسمية من الحكم
- 49..... طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم
- 50..... طلب كشف حساب بالایداعات
- 51..... طلب وضع الصيغة التنفيذية
- 52..... طلب وضع الصيغة التنفيذية (للمرة الثانية)
- 53..... طلب إيداع مذكرة
- 54..... مذكرة تعقيبية
- 55..... مذكرة جوابية
- 56..... مذكرة خلال الاجل

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في:	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
اسم الخدمة الحالي	خدمة الاطلاع على الملف	تصنيف الخدمة	خدمة الاطلاع على الملف
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات وآخر الإجراءات التي تمت في الملف		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الإطلاع على ملف التنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على معلومات حول ملف الدعوى في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود ملف دعوى تم قيده مسبقاً		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في:	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
اسم الخدمة الحالي	استبدال خبير		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب استبدال الخبير المكلف في ملف الدعوى أو ملف التنفيذ بخبير آخر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استبدال الخبير في ملف الدعوى/التنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باستبدال الخبير في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى الحلول البديلة لفض النزاعات أو درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب تقديم أسباب مقبولة لطلب استبدال الخبير		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	استرداد رسوم الدعوى/التنفيذ	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف وإيداع
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب استرداد نصف رسوم الدعوى إذا انتهت بالصلح قبل إغلاق باب المرافعة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إسترداد رسوم الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باسترداد رسوم الدعوى في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من الحكم أو القرار الصادر في الدعوى 7- بيانات رقم الحساب الدولي IBAN		
الرسوم	إذا كانت الدعوى في درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب أن تنتهي الدعوى بالصلح قبل إغلاق باب المرافعة فيها 2. في حالة كان طلب الاسترداد لملف التنفيذ فيجب تقديم الطلب قبل البدء بأي إجراء من إجراءات التنفيذ		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	اعلان	تصنيف الخدمة	اعلان
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى أو التنفيذ بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى أو التنفيذ بحسب الأحوال من خلال انتقال المعلن بالطرق الإعتيادية إلى عنوان المطلوب إعلانته لتسليمه الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى/التنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى أو التنفيذ بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	إذا كانت الدعوى في درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانته		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	اعلان بالإرشاد	تصنيف الخدمة	اعلان
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال انتقال المعلن بالطرق الإعتيادية إلى عنوان المطلوب إعلان له لتسليمه الإعلان ويستدل المعلن على عنوان الطرف من خلال وصف طالب الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلان له		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان بالإرشاد و لصقا		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال انتقال المعلن بـ لصق الإعلان في عنوان المطلوب إعلانته ويستدل المعلن على عنوان الطرف من خلال وصف طالب الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانته		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان بالطرق الدبلوماسية إعلان تصنيف الخدمة إعلان		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال وذلك من خلال مخاطبة الجهات المختصة في الدولة لإعلان الطرف الآخر المتواجد في دولة أخرى بالطرق المتبعة في هذا الشأن		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانه		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	اعلان باللصق اعلان تصنيف الخدمة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال وذلك من خلال لصق الإعلان في عنوان المطلوب إعلانة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم	
رقم الخدمة	ADJD			
متاحة في :	المصالحة □ التوجيه الأسري □ المحاكم بمختلف درجاتها □ التنفيذ			
إسم الخدمة الحالي	اعلان بالنشر	تصنيف الخدمة	اعلان	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال نشر الإعلان بإحدى الصحف المحلية في الدولة			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	بدون رسوم			
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانه			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	بطاقة ائتمان			

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان خارجي بالإرشاد		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال انتقال المعلن بالطرق الإعتيادية إلى عنوان المطلوب إعلانته لتسليمه الإعلان خارج إمارة أبوظبي ويستدل المعلن على عنوان الطرف من خلال وصف طالب الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانته		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان خارجي بالصلق إعلان تصنيف الخدمة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانه		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان خارجي لصقا و بالارشاد		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال انتقال المعلن بلصق الإعلان في عنوان المطلوب إعلانته خارج إمارة أبوظبي ويستدل المعلن على عنوان الطرف من خلال وصف طالب الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانته		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في:	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان عن طريق المحاكم الخارجية إعلان تصنيف الخدمة إعلان		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعلان طرف من أطراف ملف الدعوى بموعد جلسة أو بإجراء من إجراءات الدعوى بحسب الأحوال من خلال مخاطبة أحد المحاكم الخارجية لإجراء الإعلان		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان طرف في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعلان طرف في ملف الدعوى بالطرق المحددة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود سبب قانوني لتقديم طلب الإعلان أو بناء على قرار من قاضي المحكمة 2. يجب توفير عنوان واضح للطرف المطلوب إعلانه		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إيداع و صرف أمانة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب صرف أو إيداع مبلغ أمانة في ملف الدعوى مثل أمانة الخبرة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع أو صرف أمانة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بصرف أو إيداع الأمانة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من الحكم أو القرار الصادر في الدعوى 7- بيانات رقم الحساب الدولي IBAN		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود أمانة مودعة مسبقاً في حالة طلب صرف الأمانة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	لا ينطبق		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إستبدال محجوزات		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب استبدال محجوز مثل جواز السفر وذلك بمحجوز آخر تقبله المحكمة		
وصف قصير للخدمة	طلب استبدال محجوز		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باستبدال المحجوز في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1- يجب تقديم محجوز آخر تقبله المحكمة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إسترداد كفالة	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف وإيداع
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب كونك أحد الخصوم الذين قاموا بإيداع مبلغ مالي ككفالة على ذمة دعوى من التقدم بطلب استرداد هذا المبلغ بعد زوال سبب الكفالة ومن أمثلة ذلك الكفالات التي تقدم لمنع أحدهم من السفر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استرداد كفالة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باسترداد الكفالة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صورة من الحكم أو القرار الصادر في الدعوى 7- بيانات رقم الحساب الدولي IBAN		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1- يجب إلغاء القرار الصادر والذي تم بمناسبته تقديم الكفالة أو بحسب ما تراه المحكمة مناسباً 2- يجب سداد كافة الرسوم القضائية المترتبة على الدعوى إن وجدت		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	إعلان بالحكم	تصنيف الخدمة	طلبات عامة
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب كونك أحد المدعين في الأحكام القضائية التي تكون صادرة بمثابة الحضور من التقدم بطلب إعلان الأطراف الآخرين بمنطوق الحكم حتى تتمكن بعد ذلك من التقدم بطلب لتنفيذ هذا الحكم		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعلان حكم		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إفادة بإعلان الحكم في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1- يجب أن يكون الحكم صادراً بمثابة الحضور		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تأجيل موعد جلسة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب في حال كونك أحد الخصوم بتأجيل موعد الجلسة المقرر وذلك بسبب ظروفك الخاصة أو لأي سبب آخر يتم شرحه للدائرة القضائية المختصة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تأجيل موعد الجلسة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان لموعد الجلسة الجديد إذا تطلب الأمر وفي حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بموعد الجلسة الجديد في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية		
الرسوم	100 درهم		
الشروط والأحكام	1- يجب أن يتم إبداء أسباب مقبولة وشرحاً لأسباب التأجيل		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	المصالحة ✕ التوجيه الأسري ✕ المحاكم بمختلف درجاتها ✕ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	تصوير محضر جلسة	تصنيف الخدمة	طلب تصوير
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة من محضر جلسة في دعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة من محضر جلسة في دعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة من محضر الجلسة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	2 درهم لكل صفحة غير مصدقة 5 دراهم لكل صفحة مصدقة		
الشروط والأحكام	1. أن يكون لمقدم الطلب الصفة في ذلك		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	تسجيل الدعوى من الوقف التعليقي		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تسجيل دعوى موقوفة لحين الفصل في دعوى جزائية أو مدنية أخرى بحيث أن دعواك الحالية يكون الحكم فيها مثلاً مرتبطاً بدعوى أخرى فيقرر القاضي إيقافها مؤقتاً ومن خلا لهذا التطلب تتقدم بطلب تسجيلها من الوقف بعد زوال السبب		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة السير في دعوى موقوفة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان بموعد الجلسة إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بموعد الجلسة الجديد في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب زوال السبب الذي أوقفت الدعوى بسببه		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	تعجيل من وقف جزائي/اتفاقي		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب كونك أحد الخصوم بتعجيل الدعوى من الوقف والتي تم إيقافها بناء على طلبكما		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة السير في دعوى موقوفة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان بموعد الجلسة إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بموعد الجلسة الجديد في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	300 درهم للمدني 50 للاحوال الشخصية		
الشروط والأحكام	1. يجب موافقة جميع الأطراف على إعادة السير في الدعوى بعد الوقف في حال تم تقديم الطلب في موعد يخالف الموعد المتفق عليه بإعادة السير إذا تم الاتفاق مسبقاً بذلك		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	تعقيب على تقرير الخبير تصنيف الخدمة إيداع المذكرات		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة في ملف الدعوى للتعقيب على تقرير الخبير المكلف		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة تعقيبيه على تقرير الخبير		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار إيداع المذكرة التعقيب على تقرير الخبير في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. صدور تقرير الخبير المطلوب التعقيب عليه		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	تنفيذ حجوزات على البنوك		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تنفيذ حجوزات تحفظية على المصارف في مواجهة المطلوب ضده لضمان عدم تصرفه في أموال لحين الفصل في الدعوى والحكم فيها		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تنفيذ حجوزات تحفظية من خلال المصارف		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بالحجز التحفظي في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يتم توضيح الأسباب الجدية التي تدعو إلى تقديم الطلب		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	سداد رسم التدخل الهجومي		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح لك بسداد رسم التدخل الهجومي لإدخالك في الدعوى كطرف جديد بصفتك مدعي		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التصريح بسداد رسم التدخل الهجومي		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول إشعار لسداد رسم التدخل الهجومي في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يكون لمقدم الطلب المصلحة في تدخله الهجومي		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصاحلة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	سداد رسوم الدعوى المتقابلة تصنيف الخدمة استرداد و صرف و إيداع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح لك بسداد رسم الدعوى المتقابلة للتمكن من تقديم طلباتكم للمحكمة التي ستنظر الدعوتين المتقابلتين		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التصريح بسداد رسوم الدعوى المتقابلة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول إشعار لسداد رسوم الدعوى المتقابلة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صحيفة الدعوى المتقابلة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وحدة أطراف الدعوى للسماح بالدعوى المتقابلة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	سداد رسوم مؤجلة تصنيف الخدمة استرداد و صرف وإيداع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح لك بسداد الرسوم المؤجلة للتمكن من وضع الصيغة التنفيذية للحكم أو استلام المحجوزات على ذمة الدعوى أو مواصلة إجراء من إجراءات الدعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التصريح بسداد رسوم الدعوى المؤجلة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول إشعار لسداد الرسوم المؤجلة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يكون سبق وأن صدر قرار من المحكمة المختصة بالموافقة على تأجيل سداد الرسوم		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	سداد فرق الرسم تصنيف الخدمة طلبات عامة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح بسداد الرسم المترتب على تعديل الطلبات في الدعوى بالإضافة وغير ذلك		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التصريح بسداد فرق الرسم المترتب على تعديل الطلبات في الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول إشعار لسداد فرق الرسم في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- صحيفة الدعوى المتضمنة تعديل الطلبات		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب تقديم الطلب قبل إقفال باب المرافعة في الدعوى		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	شهادة بموعد الجلسة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة تفيد بموعد الجلسة المقرر للدعوى لتقديمها إلى من يهمله الأمر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة بموعد الجلسة في الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول شهادة بموعد الجلسة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	10 الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة حدد لها موعد جلسة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	شهادة لمن يهمله الأمر تصنيف الخدمة طلب شهادة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة من واقع ملف الدعوى أو التنفيذ وتشمل شهادة بعدم قيد ملف أو دعوى لتقديمها إلى من يهمله الأمر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر في الدعوى أو بعدم قيد الدعوى أو ملف التنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول شهادة لمن يهمله الأمر في الدعوى في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	10 دراهم في حال وجود دعوى أو ملف تنفيذ 50 درهم في حال عدم وجود دعوى أو ملف تنفيذ الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة حدد لها موعد جلسة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	شهادة لمن يهمل الأمر بالحجز التحفظي		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على شهادة تفيد بإيقاع الحجز التحفظي لتقديمها إلى من يهمل الأمر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة بالحجز التحفظي		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول شهادة بالحجز التحفظي في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخص		
الرسوم	10 دراهم		
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة حدد لها موعد جلسة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	صرف الإيداعات	تصنيف الخدمة	استرداد و صرف و إيداع
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح بصرف مبلغ مودع لصالحك على ذمة الدعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب صرف مبلغ مودع على ذمة الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول قرار بعدم الممانعة من صرف المبلغ المودع في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة حدد لها موعد جلسة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	صورة طبق الأصل من ملف الدعوى		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة طبق الأصل من ملف الدعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة طبق الأصل		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة طبق الأصل في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	2 درهم لكل صفحة غير مصدقة 5 دراهم لكل صفحة مصدقة		
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة ولمقدم الطلب الصفة بها		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم	
رقم الخدمة	ADJD			
متاحة في :	المصالحة □ التوجيه الأسري □ المحاكم بمختلف درجاتها □ التنفيذ			
إسم الخدمة الحالي	صورة من ملف الدعوى		تصنيف الخدمة	طلب تصوير
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة من ملف الدعوى			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة من ملف الدعوى			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة من ملف الدعوى في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	2 درهم لكل صفحة غير مصدقة 5 دراهم لكل صفحة مصدقة			
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة ولمقدم الطلب الصفة بها			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	بطاقة ائتمان			

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب استرداد باقي القيمة الإيجارية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب استرداد باقي القيمة الإيجارية التي قمت بإيداعها مسبقاً في حال استحقاقك للمبلغ المطلوب استرداده		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استرداد باقي القيمة الإيجارية		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باسترداد باقي القيمة الإيجارية في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. وجود مبلغ قيمة إيجارية تم إيداعه مسبقاً		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب اضافة محامي		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب ربط الدعوى القضائية بحساب المحامي الموكل بها للتمكن من متابعتها من خلال نظام المحامين وتقديم الطلبات بشأنها		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إضافي محامي في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. الحصول على إشعار بإضافة المحامي في ملف الدعوى في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يكون المحامي موكلاً في الدعوى 2. أن يكون المحامي مرخصاً له بالعمل في محاكم إمارة أبوظبي ولا يوجد مانع من ترافعه 3. أن يكون المحامي مرخصاً له بالطعن بطريق النقض في حال كانت درجة التقاضي هي لدى محكمة النقض		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب إعادة الدعوى للمرافعة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة الدعوى للمرافعة بعد حجزها للحكم للتمكن من إيداع مذكرة أو تقديم طلب آخر مرتبط بالدعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة الدعوى للمرافعة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار بتقديم الطلب 4. الحصول على القرار بشأن الطلب في جلسة النطق بالحكم المحددة مسبقاً		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	300 للدعوى المدنية 200 لدعوى الأحوال الشخصية		
الشروط والأحكام	1. يجب تقديم أسباب مقبولة لإعادة الدعوى للمرافعة وتوضيح سبب عدم تقديم المذكرة قبل إقفال باب المرافعة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب استلام محجوز		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على تصريح باستلام محجوز مودع على ذمة ملف الدعوى مثل جواز السفر		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إستلام محجوز على ذمة ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على إشعار باستلام المحجوز في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى المحكم بمختلف درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب زوال سبب الحجز مالم تصرح المحكمة بخلاف ذلك في حال الموافقة		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب إستلام مستندات		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب استلام أصل مستند قمت بإيداعه للمحكمة وترغب باسترداده بعد أن يصبح الحكم نهائي و بات		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استلام مستندات أصلية مودعة بملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار باستلام أصل المستندات في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى المحكم بمختلف درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم الحكم في الدعوى بحكم نهائي بات ما لم تصرح المحكمة باستلام المستند بخلاف ذلك		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في:	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب إدخال خصم في الدعوى		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إدخال خصم جديد في دعوى في حال وجود مصلحة من مخاصمته وارتباط حق من حقوقك بهذا الخصم		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إدخال خصم في دعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإدخال الخصم في الدعوى في حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بسداد رسوم إعلان الخصم الجديد إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	500 درهم الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن تكون هناك مصلحة قائمة ومشروعة في إدخال الخصم		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب إعادة سير		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إعادة السير في الدعوى التي انقطع سير الخصومة فيها بسبب زوال الصفة لأحد أطرافها بسبب الوفاة أو فقد الأهلية أو أن يتم إعادة الدعوى من محكمة الاستئناف أو النقض إلى محكمة أول درجة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة السير في دعوى موقوفة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعادة السير بالدعوى في حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان بالموعد الجديد إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد زوال سبب الوقف إن وجد		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود مستجدات جديدة تؤدي إلى زوال سبب الوقف		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تجديد الدعوى من الشطب		
وصف الخدمة	تصنيف طلبات عامة		
وصف قصير للخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تجديد دعوى مشطوبة وتحديد موعد جديد لإعادة نظرها بحيث يكون سبب الشطب عدم حضور إحدى جلسات التقاضي بصفتك مدعي		
خطوات الحصول على الخدمة	تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإعادة الدعوى من الشطب في حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان بالموعد الجديد إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يفيد زوال سبب الوقف إن وجد		
الرسوم	450 درهم في الدعاوى التجارية والمدنية 75 في دعاوى الأحوال الشخصية والتراكت		
الشروط والأحكام	1- يجب أن يتم تقديم الطلب خلال ثلاثون يوماً من صدور القرار بالشطب		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تحويل المبلغ المودع		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تحديد أي مبالغ مودعة حالياً أو مستقبلاً في ملف الدعوى تلقائياً إلى حساب المودعة لصالحه		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تحويل المبالغ المودعة تلقائياً		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بإيداع المبالغ المودعة تلقائياً في ملف الدعوى في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- شهادة بالحساب المصرفي الدولي		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى المحكم بمختلف درجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1- يجب أن يتم الإيداع في حساب المستفيد مباشرة أو وكيله بموجب وكالة قانونية تبيح له استلام المبالغ		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	المصالحة ☑ التوجيه الأسري ☑ المحاكم بمختلف درجاتها ☑ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تصحيح خطأ مادي في الحكم الصادر		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصحيح الخطأ المادي الذي جاء في الحكم القضائي الصادر والذي قد يكون خطأ حسابي أو كتابي		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصحيح خطأ مادي في حكم قضائي		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على الحكم بعد التصحيح في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يؤيد طلب التصحيح إن وجد		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى المحكم بمختلف درجات التقاضي الثلاث أو إدارة التنفيذ: 100 درهم إذا كان الطلب مقدم لدى الحلول البديلة لفض النزاعات: بدون رسوم الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1- يقتصر التصحيح على الأخطاء المادية الحسابية أو الكتابية في الحكم		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تصحيح شكل الدعوى		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصحيح شكل الدعوى من خلال تصحيح الأطراف ومن يمثلهم قانوناً		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصحيح شكل الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على الحكم بعد التصحيح في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- ما يؤيد طلب التصحيح إن وجد		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. بيان سبب طلب التصحيح وما يؤيده إن وجد		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب تقريب موعد الجلسة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تقريب موعد الجلسة في الدعوى عن الموعد المحدد لها مسبقاً		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تقريب موعد الجلسة		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على قرار بتغيير موعد الجلسة في حال الموافقة 4. الحصول على إشعار بسداد رسوم الإعلان بالموعد الجديد إن تطلب الأمر وفي حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	100 درهم		
الشروط والأحكام	1. بيان سبب طلب تغيير موعد الجلسة وتقديم ما يؤيده إن وجد		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم	
رقم الخدمة	ADJD			
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ			
إسم الخدمة الحالي	طلب صورة رسمية من الحكم			تصنيف الخدمة طلبات تصوير
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك كونه أحد الخصوم التقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	10 الطلبات المرفوعة من العمال ومن في حكمهم: بدون رسوم			
الشروط والأحكام	1. لا يسلم الحكم إلا لصاحب العلاقة أو من يمثله قانوناً			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	بطاقة ائتمان			

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم حال كونك لست طرفاً في الدعوى لكن لديك مصلحة قائمة ومشروعة في الحصول على صورة منه		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم لغير الخصوم		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	إذا كانت الدعوى لدى الحلول البديلة لفض النزاعات أو درجات التقاضي الثلاث: 10 دراهم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب أن يكون لمقدم الطلب مصلحة قائمة ومشروعة في طلب صورة من الحكم		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب كشف حساب بالإيداعات		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على كشف يوضح الإيداعات الحاصلة في ملف الدعوى		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على كشف يوضح الإيداعات في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على كشف بالإيداعات في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	100 درهم		
الشروط والأحكام	1. يجب وجود إيداعات في الملف يتم الإستعلام عنها		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
متاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب وضع الصيغة التنفيذية		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بعد صدور حكم أو قرار قضائي من التقدم بطلب وضع ختم الصيغة التنفيذية عليه بعد استيفاء الشروط القانونية بحيث ينص هذا الختم على أن تبادر الجهات المعنية إلى تنفيذ هذا السند وإجراء مقتضاه وعليها أن تعين على تنفيذه ولو جبراً متى طلب إليها ذلك		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ختم الصيغة التنفيذية على حكم قضائي قابل للتنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على الحكم مديلاً بالصيغة التنفيذية في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة		
الرسوم	60 درهم عبارة عن ٥٠ درهم للصيغة التنفيذية و ١٠ درهم لصورة الحكم بدون رسوم في حال كان الحكم متعلق بالنفقة فقط بكافة أشكالها بجميع الأحوال يطبق رسم في حال طلب الصيغة التنفيذية للمرة الثانية (بدون اعفاء): ١١٠ درهم عبارة عن ١٠٠ درهم للصيغة التنفيذية و ١٠ درهم لصورة بدون رسوم في حال كان مقدم الطلب من فئة العمال ومن في حكمهم (خاص بالمحكمة العمالية)		
الشروط والأحكام	• أن يكون منطوق الحكم صادر حاضراً وفي حال كان بمثابة الحضور فيتوجب أولاً إعلان الأطراف به. • مضي المدة القانونية المقررة للطعن على الحكم بالاستئناف 30 يوم • يستثنى من المدد القانونية المذكورة أعلاه الأحكام الصادرة في الأوامر على عرائض وأوامر الأداء والأحكام الحضورية الصادرة بمبلغ يقل عن 50,000 درهم والأحكام التي ينص منطوقها على أنها شاملة بالنفذ المعجل. • في حال اتفاق المدعين والمدعى عليهم على تنفيذ الحكم دون انتظار مضي مدد الطعن المقررة فيجوز لهم إبداء رغبتهم جميعاً بذلك بكتاب يقدم إلى رئيس المحكمة المختصة. • أن يكون مقدم الطلب قد سدد كافة الرسوم القضائية المترتبة على الحكم • يجب التقدم بختم الصيغة التنفيذية على الأوامر على عرائض خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها • في حال كان طلب الصيغة التنفيذية للمرة الثانية يجب أن لا يكون قد تم فتح ملف تنفيذ في الدعوى وترفق شهادة من إدارة التنفيذ بعدم قيد تنفيذ، وسيتم عرض الطلب على رئيس المحكمة للموافقة		
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
المتاحة في :	☒ المصالحة ☒ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب وضع الصيغة التنفيذية (للمرة الثانية)		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب للحصول على ختم الصيغة التنفيذية للمرة الثانية، حيث أن الأصل أن الختم لا يتم تسليمه إلا لمرة واحدة فقط، واستثناءً من ذلك وبعد سداد الرسوم المقررة يتم عرض الطلب على سعادة رئيس المحكمة للموافقة أو الرفض على هذا الطلب		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ختم الصيغة التنفيذية للمرة الثانية على حكم قضائي قابل للتنفيذ		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على الحكم مديلاً بالصيغة التنفيذية للمرة الثانية في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية 2- شهادة من إدارة التنفيذ بدائرة القضاء-أبوظبي تفيد بعدم قيد ملف تنفيذ على الحكم المطلوب تذييله بالصيغة التنفيذية		
الرسوم	60 درهم		
الشروط والأحكام	1- أن يكون لا يكون قد تم تنفيذ الحكم مسبقاً		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
المتاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☒ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	طلب إيداع مذكرة		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة في ملف الدعوى لنظرها من قبل المحكمة المختصة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المذكرة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها		
الرسوم	طلب إيداع مذكرة في ملف التنفيذ: 300 درهم طلب إيداع مذكرة في ملف تنفيذ الأحوال الشخصية: 100 درهم طلب إيداع مذكرة في ملف الدعوى أمام المحاكم بدرجات التقاضي الثلاث: بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يتم إيداع المذكرة قبل إقفال باب المرافعة في الدعوى أو أن يكون ملف التنفيذ متداولاً		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
المتاحة في :	المصالحة □ التوجيه الأسري □ المحاكم بمختلف درجاتها □ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	مذكرة تعقيبية	تصنيف الخدمة	إيداع المذكرات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة تعقيبية في ملف الدعوى لنظرها من قبل المحكمة المختصة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة تعقيبية في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المذكرة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يتم إيداع المذكرة قبل إقفال باب المرافعة في الدعوى		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
المتاحة في :	المصالحة □ التوجيه الأسري □ المحاكم بمختلف درجاتها □ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	مذكرة جوابية	تصنيف الخدمة	إيداع مذكرات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة جوابية في ملف الدعوى لنظرها من قبل المحكمة المختصة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة جوابية في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المذكرة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يتم إيداع المذكرة قبل إقفال باب المرافعة في الدعوى		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	القسم
رقم الخدمة	ADJD		
المتاحة في :	☒ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☒ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ		
إسم الخدمة الحالي	مذكرة خلال الاجل	تصنيف الخدمة	إيداع مذكرات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إيداع مذكرة جوابية في ملف الدعوى لنظرها من قبل المحكمة المختصة		
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مذكرة جوابية في ملف الدعوى		
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على إشعار بإيداع المذكرة في حال الموافقة		
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- المذكرة المطلوب إيداعها		
الرسوم	بدون رسوم		
الشروط والأحكام	1. أن يتم إيداع المذكرة قبل إقفال باب المرافعة في الدعوى		
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)		
وقت الإنجاز	يومي عمل		
طرق الدفع	بطاقة ائتمان		



بطاقات تعريف الخدمة

خدمات النيابة العامة

2021



إدارة إسعاد المتعاملين
قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

المحتويات

- 3..... طلب تحويل المخالفات المرورية إلى المحكمة
- 4..... طلب إذن فتح بلاغ
- 5..... طلب التظلم من قرار النيابة
- 6..... طلب آخر في قضية جزائية
- 7..... طلب اعتراض على أمر جزائي
- 8..... طلب التنازل عن الاعتراض على الأمر الجزائي
- 9..... طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم الجزائي
- 10..... طلب استبدال كفالة على ذمة قضية جزائية
- 11..... طلب استثناء من استخدام الحساب المصرفي الدولي على ذمة قضية جزائية
- 12..... طلب استرحام في قضية جزائية
- 13..... طلب استلام جواز سفر محجوز على ذمة قضية جزائية
- 14..... طلب إفادة عن مدة التوقيف و الحبس
- 15..... طلب إفادة عن مدة حجز جواز السفر
- 16..... طلب الخصوم صورة رسمية من الحكم
- 17..... طلب إلغاء منع السفر الصادر في قضية جزائية
- 18..... طلب إيداع مبلغ على ذمة قضية جزائية
- 19..... طلب إصدار أمر قبض دولي
- 20..... طلب تجديد جواز سفر محجوز على ذمة قضية جزائية
- 21..... طلب تقسيط غرامة على ذمة قضية جزائية
- 22..... طلب تكفيل متهم محبوس على ذمة قضية جزائية
- 23..... طلب دفع غرامة حكم جزائي
- 24..... طلب دفع غرامة حكم جزائي
- 25..... طلب سحب مستند من قضية جزائية
- 26..... طلب شهادة بإلغاء الابعاد
- 27..... طلب شهادة بوجود مهلة للسداد
- 28..... طلب شهادة لمن يهمله الأمر في قضية جزائية
- 29..... طلب صرف مبلغ مودع على ذمة قضية جزائية
- 30..... طلب فك حجز وسيلة نقل على ذمة قضية جزائية
- 31..... طلب كشف القضايا الجزائية
- 32..... طلب كف بحث مؤقت
- 33..... طلب النزول لمقابلة عضو النيابة العامة
- 34..... طلب وضع ختم الصيغة التنفيذية في حكم جزائي
- 35..... طلب ندب خبير في قضية جزائية



- 36..... طلب تصريح زيارة نزيل
- 37..... طلب إلغاء الإبعاد القضائي
- 38..... طلب إلغاء أمر قبض دولي
- 39..... طلب إلغاء أمر قبض دولي
- 40..... طلب رد اعتبار
- 41..... طلب استئناف حكم عن طريق النائب العام
- 42..... طلب الطعن بالنقض عن طريق النائب العام
- 43..... طلب التماس إعادة نظر
- 44..... طلب فك تجميد معاملات مؤقتة
- 45..... طلب تصوير محاضر الشرطة في قضية جزائية
- 46..... طلب تصوير محاضر النيابة في قضية جزائية
- 47..... طلب تصوير محاضر المحكمة في قضية جزائية
- 48..... طلب استرداد غرامة
- 49..... طلب تأجيل موعد جلسة قضية جزائية
- 50..... طلب تقصير موعد جلسة قضية جزائية
- 51..... طلب إعادة الدعوى للمرافعة في قضية جزائية
- 52..... طلب ضم ملفات القضايا الجزائية
- 53..... طلب شهادة بأنه معفي من رد الاعتبار
- 54..... طلب مخاطبة جهة في قضية جزائية
- 55..... طلب كف بحث
- 56..... طلب فك تجميد معاملات
- 57..... طلب استلام مضبوطات محجوزة على ذمة قضية جزائية



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تحويل المخالفات المرورية إلى المحكمة	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة وذلك لتحويل المخالفات المرورية إلى المحكمة بغرض الاعتراض عليها أو تخفيض قيمتها			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تحويل المخالفات المرورية إلى المحكمة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. إثبات الحضور للنيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 3. سداد قيمة الغرامة من خلال القنوات المتاحة 4. الحصول على كف البحث			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- كشف مخالفات معتمد من القيادة العامة لشرطة أبوظبي			
الرسوم	بدون رسوم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إذن فتح بلاغ	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على موافقة لفتح بلاغ لدى الشرطة للتحقيق في واقعة معينة حسب الإجراءات القانونية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على إذن النيابة العامة لفتح بلاغ لدى الشرطة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 3. الحصول على نسخة من إذن فتح البلاغ في حالة الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- المستندات المؤيدة للشكوى إن وجدت			
الرسوم	بدون رسوم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب التظلم من قرار النيابة	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للتظلم على قرار من قراراتها			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تظلم من قرار النيابة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بنتيجة التظلم			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- المستندات المؤيدة للطلب إن وجدت 6- مذكرة شارحة بأسباب التظلم			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب آخر في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب خاص إلى النيابة العامة مرتبط بقضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب آخر في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بنتيجة الطلب			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- المستندات المؤيدة للطلب إن وجدت			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب اعتراض على أمر جزائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للاعتراض على صدور أمر جزائي			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الاعتراض على أمر جزائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بنتيجة الطلب			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب التنازل عن الاعتراض على الأمر الجزائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للتنازل عن الاعتراض على الأمر الجزائي			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التنازل عن الاعتراض على أمر جزائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بنتيجة الطلب			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب غير الخصوم صورة رسمية من الحكم الجزائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على صورة رسمية من الحكم الجزائي الصادر في قضية جزائية لغير الخصوم			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من حكم جزائي لغير الخصوم			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم الجزائي حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استبدال كفالة على ذمة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لاستبدال الكفالة المحجوزة على ذمة قضائية جزائية وذلك بكفالة أخرى			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استبدال كفالة على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بعدم الممانعة من استبدال كفالة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صورة من مستند الكفالة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استثناء من استخدام الحساب المصرفي الدولي على ذمة قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة الاستثناء من استخدام الحساب المصرفي الدولي في تقديم طلبات صرف المبالغ على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الاستثناء من استخدام الحساب المصرفي الدولي IBAN لتقديم طلب صرف مبلغ في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بعدم الممانعة من الاستثناء في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استرحام في قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة باسترحام لإدراج المحكوم عليه في كشوفات العفو			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استرحام في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على الرقم المرجعي للطلب للمتابعة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- المستندات المؤيدة للطلب 5- طلب مطبوع موجه إلى النائب العام بطلب الاسترحام 6- صورة جواز سفر المحكوم عليه 7- صورة تأشيرة الإقامة للمقيمين			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استلام جواز سفر محجوز على ذمة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات استلام المحجوزات	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لاستلام جواز سفر محجوز على ذمة قضائية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استلام جواز سفر محجوز على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صورة من مستند الكفالة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- المستندات المؤيدة للطلب 5- طلب مطبوع موجه إلى النائب العام بطلب الاسترحام 6- صورة جواز سفر المحكوم عليه 7- صورة تأشيرة الإقامة للمقيمين			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. تتعدد الرسوم بتعدد القضايا الجزائية المحجوز جواز السفر على ذمتها 3. يجب مضي المدة القانونية للطعن بالاستئناف أو النقض على الحكم الصادر أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 4. يجب أن لا يكون الحكم مطعوناً عليه بالاستئناف أو النقض أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 5. في القضايا المحكومة بالدية أو الإرش أو التعويضات المالية للجهات الحكومية يجب سداد المبالغ المترتبة أولاً 6. في حال تقسيط الغرامة يجب سداد كامل قيمة الغرامة المترتبة أولاً			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إفادة عن مدة التوقيف و الحبس	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمخاطبة جهات التوقيف والحبس للإفادة عن مدة التوقيف والحبس على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إفادة عن مدة التوقيف و الحبس			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على المخاطبة اللازمة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- المستندات المؤيدة للطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إفادة عن مدة حجز جواز السفر	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للنيابة العامة لمخاطبة جهة حجز جواز السفر للإفادة عن مدة حجز جواز سفر على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	طلب بطلب الحصول على إفادة عن مدة حجز جواز السفر			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على المخاطبة اللازمة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صورة من مستند الكفالة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب الخصوم صورة رسمية من الحكم	تصنيف الخدمة	طلبات التصوير	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على صورة رسمية من الحكم الجزائي الصادر لخصوم القضية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم الصادر في قضية جزائية للخصوم			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	10 دراهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إلغاء منع السفر الصادر في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإلغاء منع السفر الصادر في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء منع السفر الصادر في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بإلغاء منع السفر في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. يجب مضي - المدة القانونية للطعن بالاستئناف أو النقض على الحكم الصادر أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 3. يجب أن لا يكون الحكم مطعوناً عليه بالاستئناف أو النقض أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 4. في القضايا المحكومة بالدية أو الإرش أو التعويضات المالية للجهات الحكومية يجب سداد المبالغ المترتبة أولاً 5. في حال تقسيط الغرامة يجب سداد كامل قيمة الغرامة المترتبة أولاً			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إيداع مبلغ على ذمة قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإيداع مبلغ على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إيداع مبلغ على ذمة قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 3. الحصول على إذن إيداع مبلغ في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. يجب مضي المدة القانونية للطعن بالاستئناف أو النقض على الحكم الصادر أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 3. يجب أن لا يكون الحكم مطعوناً عليه بالاستئناف أو النقض أو بعد الحصول على الموافقة اللازمة 4. في القضايا المحكومة بالدية أو الإرش أو التعويضات المالية للجهات الحكومية يجب سداد المبالغ المترتبة أولاً 5. في حال تقسيط الغرامة يجب سداد كامل قيمة الغرامة المترتبة أولاً			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إصدار أمر قبض دولي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإصدار أمر قبض دولي ضد محكوم عليه جزائياً ومتواجد خارج دولة الإمارات العربية المتحدة			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إصدار أمر قبض دولي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بإصدار أمر قبض دولي في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صورة شخصية للمتهم 6- صورة جواز سفر المتهم 7- إفادة رسمية بتواجد المتهم خارج الدولة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. أن يكون صدر ضد المتهم عقوبة مقيدة للحرية لا تقل مدتها عن ستة أشهر أو بأي عقوبة أشد			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تجديد جواز سفر محجوز على ذمة قضائية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمخاطبة مراكز الشرطة المختصة أو إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية لتجديد جواز سفر محجوز على ذمة قضايا جزائية			
وصف قصير للخدمة	طلب بطلب تجديد جواز سفر محجوز على ذمة القضية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على مخاطبة إلى الشرطة لتجديد جواز السفر			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صورة من مستند الكفالة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تقسيط غرامة على دمة قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لتقسيط سداد الغرامة المالية المحكوم بها على دمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	طلب بطلب تقسيط غرامة على دمة قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بتقسيط الغرامة في حالة الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- شهادة راتب (حال كان مقدم الطلب يعمل) 6- كشف حساب مصرفي لآخر ثلاثة أشهر (حال توفره) 7- تأشيرة الإقامة لغير المواطنين 8- إفادة من وزارة الموارد البشرية والتوطين بالتزام الشركة بسداد الأجور (لقضايا عدم سداد الأجور)			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تكفيل متهم محبوس على ذمة قضائية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لتكفيل متهم محبوس على ذمة قضائية جزائية			
وصف قصير للخدمة	طلب بطلب تكفيل متهم محبوس على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بتكفيل المتهم في حالة الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب دفع غرامة حكم جزائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لسداد قيمة الغرامة المالية المحكوم بها ضدك في قضية جزائية والحصول على كف البحث بعد ذلك			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب دفع غرامة حكم جزائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. الدخول إلى الخدمات الرقمية 2. الاستعلام بالرقم الموحد أو ورقم الهوية الإماراتية 3. دفع الغرامة والحصول على إيصال السداد وكف البحث			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب دفع غرامة حكم جزائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لسداد قيمة الغرامة المالية المحكوم بها ضدك في قضية جزائية والحصول على كف البحث بعد ذلك			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب دفع غرامة حكم جزائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. الدخول إلى الخدمات الرقمية 2. الاستعلام بالرقم الموحد أو ورقم الهوية الإماراتية 3. دفع الغرامة والحصول على إيصال السداد وكف البحث			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب سحب مستند من قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لاستلام مستند أصلي مودع في ملف قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب سحب مستند أصلي من قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب شهادة بإلغاء الإبعاد	تصنيف الخدمة	طلبات الشهادات	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على شهادة تفيد بإلغاء الإبعاد الصادر في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة بإلغاء الإبعاد			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على شهادة بإلغاء الإبعاد			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب شهادة بوجود مهلة للسداد	تصنيف الخدمة	طلبات الشهادات	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على شهادة تفيد بوجود مهلة لسداد المبالغ المالية المترتبة عليك			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة بوجود مهلة للسداد			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على شهادة بوجود مهلة للسداد			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	10 دراهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب شهادة لمن يهمله الأمر في قضية جزائية			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على شهادة من واقع ملف القضية الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر في قضية جزائية			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	10 دراهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. يجب أن يحدد مقدم الطلب نوع الشهادة المطلوبة مثل (شهادة أطراف القضية لغرض التنازل، شهادة بعدم قيد طعن بالاستئناف أو النقض، شهادة بتواريخ القضية، شهادة أن المتهم غير مطلوب على ذمة القضية)			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب صرف مبلغ مودع على ذمة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات إيداع واستلام المبالغ المالية	
وصف الخدمة	تقدم بطلب صرف مبلغ مودع على ذمة قضائية جزائية			
وصف قصير للخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لصرف مبلغ مودع على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على شهادة لمن يهمل الأمر في قضية جزائية			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- شهادة بالحساب المصرفي الدولي للمستفيد			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. في حال عدم امتلاك مقدم الطلب لحساب مصرفي يتوجب الحصول على استثناء من مدير إدارة المالية بدائرة القضاء-أبوظبي 3. يجب أن يتم تحديد نوع الصرف المطلوب (طلب استرداد كفالة مالية، طلب استرداد غرامة)			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب فك حجز وسيلة نقل على ذمة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات استلام المحجوزات	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على مخاطبة إلى جهات الاختصاص لفك حجز وسيلة نقل			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب فك حجز وسيلة نقل على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر في قضية جزائية			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- شهادة بالحساب المصرفي الدولي للمستفيد			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. في حال عدم امتلاك مقدم الطلب لحساب مصرفي يتوجب الحصول على استثناء من مدير إدارة المالية بدائرة القضاء-أبوظبي 3. يجب أن يتم تحديد نوع الصرف المطلوب (طلب استرداد كفالة مالية، طلب استرداد غرامة)			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب كشف القضايا الجزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على كشف بالقضايا المتعلقة بالطرف في النيابة العامة			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على كشف قضايا الطرف الجزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على كشف بقضايا المتهم			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. في حال عدم امتلاك مقدم الطلب لحساب مصرفي يتوجب الحصول على استثناء من مدير إدارة المالية بدائرة القضاء-أبوظبي 3. يجب أن يتم تحديد نوع الصرف المطلوب (طلب استرداد كفالة مالية، طلب استرداد غرامة)			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب كف بحث مؤقت	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على أمر كف بحث مؤقت على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على كف بحث مؤقت على ذمة قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على نسخة من كف البحث في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. في حال عدم امتلاك مقدم الطلب لحساب مصرفي يتوجب الحصول على استثناء من مدير إدارة المالية بدائرة القضاء-أبوظبي 3. يجب أن يتم تحديد نوع الصرف المطلوب (طلب استرداد كفالة مالية، طلب استرداد غرامة)			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب النزيل لمقابلة عضو النيابة العامة	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمقابلة عضو من أعضاء النيابة العامة لنزول من نزلاء المؤسسات الإصلاحية والعقابية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب مقابلة عضو النيابة العامة للنزلاء			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على موعد لمقابلة عضو النيابة العامة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة أقاربه من الدرجة الأولى أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب وضع ختم الصيغة التنفيذية في حكم جزائي			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمخاطبة المحكمة المختصة للحصول على ختم الصيغة التنفيذية في حكم جزائي للتمكن من تنفيذ الشق المدني			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب وضع ختم الصيغة التنفيذية في حكم جزائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. عرض الطلب على النيابة العامة المختصة 4. الحصول على مخاطبة للمحكمة المختصة لوضع ختم الصيغة التنفيذية في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- شهادة بعدم الطعن على الحكم بالاستئناف أو النقض 6- صور الأحكام الصادرة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب ندب خبير في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لندب خبير في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ندب خبير في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بندب خبير في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تصريح زيارة نزيل	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على تصريح زيارة نزيل في أحد جهات التوقيف والحبس			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصريح زيارة نزيل			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على تصريح زيارة نزيل في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات بحيث تختص نيابة أبوظبي الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء في الحبس الاحتياطي أو المستشفيات أو محاكم الشرطة العسكرية، وتختص نيابة بني ياس الكلية بالزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-الوثبة، وتختص نيابة العين الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-العين			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إلغاء الإبعاد القضائي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة للحصول على قرار بإلغاء الإبعاد القضائي على محكوم عليه في القضايا الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء الإبعاد القضائي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على تصريح زيارة نزيل في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات بحيث تختص نيابة أبوظبي الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء في الحبس الاحتياطي أو المستشفيات أو محاكم الشرطة العسكرية، وتختص نيابة بني ياس الكلية بالزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-الوثبة، وتختص نيابة العين الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-العين			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إلغاء أمر قبض دولي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإلغاء أمر قبض دولي صادر ضد متهم محكوم عليه في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء أمر قبض دولي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع مكتب النائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بإلغاء أمر القبض الدولي في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات بحيث تختص نيابة أبوظبي الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء في الحبس الاحتياطي أو المستشفيات أو محاكم الشرطة العسكرية، وتختص نيابة بني ياس الكلية بالزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-الوثبة، وتختص نيابة العين الكلية بطلبات الزيارة للنزلاء إدارة المنشآت الإصلاحية والعقابية-العين			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إلغاء أمر قبض دولي	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإلغاء أمر قبض دولي صادر ضد متهم محكوم عليه في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إلغاء أمر قبض دولي			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع مكتب النائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بإلغاء أمر القبض الدولي في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب رد اعتبار	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمحو الآثار القانونية المترتبة على الحكم بإدانتك في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب رد اعتبار			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على نسخة من المخاطبات الموجهة لجهات الاختصاص لتقدير سلوك مقدم الطلب 4. الحصول على قرار برد اعتبار المحكوم عليه في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- جواز السفر 3- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- ملكية البيت أو عقد الإيجار 6- الأحكام الصادرة ضد المحكوم ضده			
الرسوم	200 درهم			
الشروط والأحكام	1. أن تكون العقوبة في جنابة أو في جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة أو جنحة يعاقب عليها القانون بعقوبة مقيدة للحرية أو قضي فيها بتلك العقوبة حتى ولو كانت غير مخلة بالشرف أو الأمانة و نفذت تنفيذا كاملاً أو صدر عنها عفو أو سقطت بمضي المدة 2. أن تكون قد مضت من تاريخ انتهاء التنفيذ أو صدور العفو مدة سنتين إذا كانت عقوبة جنابة أو سنة واحدة إذا كانت عقوبة جنحة 3. إذا كانت العقوبة قد قضي معها بتدبير تبدأ المدة من اليوم الذي ينتهي فيه التدابير أو يسقط بمضي المدة. 4. إذا كان الحكم مع وقف تنفيذ العقوبة فتبدأ المدة من تاريخ صدور الحكم. 5. يقدم طلب رد الاعتبار إلى النيابة الكلية التي يتبعها محل إقامة الطالب. 6. إذا رفض طلب رد الاعتبار لسبب راجع إلى سلوك طالب رد الاعتبار، فلا يجوز تجديده إلا بعد مضي ستة أشهر، أما في الأحوال الأخرى فيجوز تجديده متى توافرت الشروط اللازمة لرد الاعتبار 7. لا تعتبر الأحكام الصادرة في جرائم الأحداث سوابق يقتضي معها رد الاعتبار.			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استئناف حكم عن طريق النائب العام			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لاستئناف حكم ابتدائي جزائي عن طريق النائب العام			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استئناف على حكم عن طريق النائب العام			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع مكتب النائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بالموافقة على الاستئناف أو رفضه			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صورة الحكم الابتدائي 6- مذكرة شارحة بأسباب الطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب الطعن بالنقض عن طريق النائب العام			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للطعن بالنقض على حكم استئناف جزائي عن طريق النائب العام			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن بالنقض عن طريق النائب العام			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المكتب الفني للنائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بالموافقة على الطعن بالنقض أو رفضه			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صور الأحكام 6- مذكرة شارحة بأسباب الطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب التماس إعادة نظر	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب إعادة النظر في الأحكام النهائية الصادرة بالعقوبة أو التدبير			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب التماس إعادة نظر			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المكتب الفني للنائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بالموافقة على التماس إعادة نظر أو رفضه			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صور الأحكام 6- مذكرة شارحة بأسباب الطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1- إذا حكم على المتهم في جريمة قتل ثم وجد المدعي قتله حياً. 2- إذا صدر على شخص من أجل واقعة ثم صدر حكم على شخص آخر من أجل الواقعة عينها وكان بين الحكمين تناقض بحيث يستنتج منه براءة أحد المحكوم عليهما. 3- إذا حكم على أحد الشهود أو الخبراء بالعقوبة لشهادة الزور، أو إذا حكم بتزوير ورقة قدمت أثناء نظر الدعوى وكان للشهادة أو تقرير الخبراء أو الورقة تأثير في الحكم. 4- إذا كان الحكم مبنياً على حكم صادر من إحدى الدوائر المدنية أو دوائر الأحوال الشخصية وألغي هذا الحكم. 5- إذا حدثت أو ظهرت بعد الحكم وقائع أو إذا قدمت أوراق لم تكن معلومة للمحكمة وقت المحاكمة، وكان من شأن هذه الوقائع أو الأوراق ثبوت براءة المحكوم عليه.			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب فك تجميد معاملات مؤقتة	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب فك تجميد معاملات مؤقتة في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب فك تجميد معاملات مؤقتة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المكتب الفني للنائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بفك تجميد معاملات مؤقتة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تصوير محاضر الشرطة في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات التصوير	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب لتصوير أوراق محاضر الشرطة في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصوير محاضر الشرطة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من محاضر الشرطة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	150 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تصوير محاضر النيابة في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات التصوير	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب لتصوير أوراق محاضر النيابة في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصوير محاضر النيابة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من محاضر النيابة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	150 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تصوير محاضر المحكمة في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات التصوير	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب لتصوير أوراق محاضر المحكمة في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصوير محاضر المحكمة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على صورة من محاضر النيابة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	150 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استرداد غرامة	تصنيف الخدمة	طلبات إيداع واستلام المبالغ المالية	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة استرداد غرامة مدفوعة على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استرداد غرامة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على إفادة باسترداد الغرامة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- شهادة بالحساب المصرفي الدولي للمستفيد 6- صورة من الحكم الصادر 7- شهادة بمدة التوقيف أو الحبس (في حال التوقيف أو الحبس على ذمة القضية)			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. يجب أن تكون الأحكام الصادرة نهائية وباتة			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تأجيل موعد جلسة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لتأجيل موعد الجلسة في القضية الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تأجيل موعد الجلسة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على موعد الجلسة الجديد في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- مذكرة شارحة بأسباب الطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب تقصير موعد جلسة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لتقصير موعد الجلسة في القضية الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تقصير موعد الجلسة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على موعد الجلسة الجديد في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- مذكرة شارحة بأسباب الطلب			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب إعادة الدعوى للمرافعة في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لإعادة الدعوى للمرافعة بعد حجزها للحكم للتمكن من إيداع مذكرة			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إعادة الدعوى للمرافعة			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بإعادة الدعوى للمرافعة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب ضم ملفات القضايا الجزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لضم ملفات القضايا الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب ربط ملفات القضايا الجزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بضم القضايا في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صورة من مستندات القضايا			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب شهادة بأنه معفي من رد الاعتبار			
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على شهادة تفيد بالإعفاء من رد الاعتبار			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على شهادة تفيد بالإعفاء من رد الاعتبار			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع المكتب الفني للنائب العام بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على شهادة بالإعفاء من رد الاعتبار في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صورة من الحكم الصادر			
الرسوم	10 دراهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب مخاطبة جهة في قضية جزائية	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة لمخاطبة الجهات المعنية في موضوع متعلق بالقضية الجزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب مخاطبة جهة في قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول نسخة من المخاطبة في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب كف بحث	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة للحصول على أمر كف بحث على ذمة قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على كف بحث على ذمة قضية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على نسخة من كف البحث في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب فك تجميد معاملات	تصنيف الخدمة	الطلبات الأخرى	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب فك تجميد معاملات في قضية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب فك تجميد معاملات			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على قرار بفك تجميد معاملات في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب أن يتم تقديم الطلب بواسطة المحكوم عليه أو وكيله القانوني			
قنوات الخدمة	•			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			

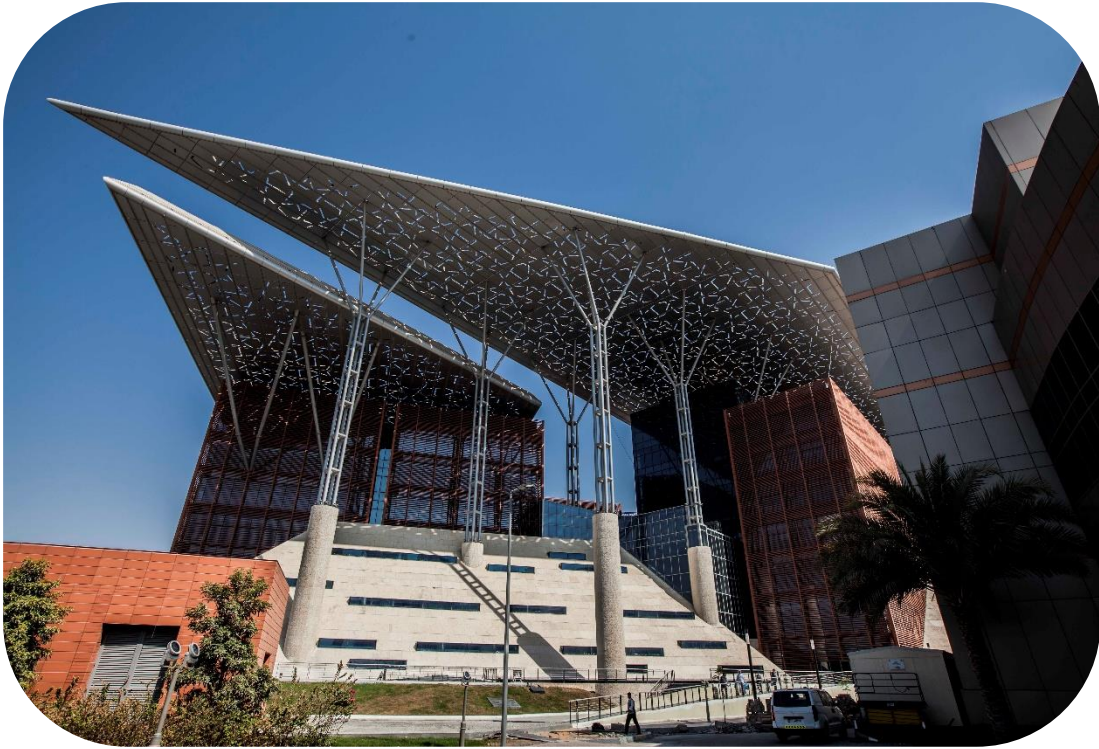
القطاع	النيابة العامة	الإدارة	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD			
إسم الخدمة	طلب استلام مضبوطات محجوزة على ذمة قضائية جزائية	تصنيف الخدمة	طلبات استلام المحجوزات	
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إلى النيابة العامة بطلب لاستلام مضبوطات محجوزة على ذمة قضائية جزائية			
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب استرداد مضبوطات محجوزة على ذمة قضائية جزائية			
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. التواصل مع النيابة أو المحكمة المختصة بالوسيلة المتاحة في حال تطلب الأمر 4. الحصول على عدم ممانعة باستلام المضبوطات في حال الموافقة			
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة			
الرسوم	50 درهم			
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الاختصاص المكاني للنيابات 2. يجب أن لا يكون قد حكم بمصادرة المضبوطات أو صدر قرار من النيابة العامة بمصادرتها إدارياً			
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • التطبيق الذكي			
وقت الإنجاز	يومي عمل			
طرق الدفع	لا ينطبق			



بطاقات تعريف الخدمة

خدمات التوثيق

2021



إدارة إسعاد المتعاملين
قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

المحتويات

- 2..... طلب توثيق توكيل بالزواج
- 3..... طلب توثيق توكيل بالطلاق
- 4..... تقدم بطلب توثيق توكيل خاص في الإرث
- 5..... طلب توثيق توكيل بالأحوال الشخصية
- 6..... طلب إلغاء توكيل متعلق بالأحوال الشخصية
- 7..... طلب إصدار إعلام وراثية
- 8..... طلب توثيق إقرار بتعيين وصي
- 9..... طلب توثيق إقرار إبراء المهر
- 10..... طلب توثيق إقرار أداء المهر
- 11..... طلب توثيق إقرار بعدم الدخول
- 12..... طلب توثيق إقرار بالدخول
- 13..... طلب توثيق إقرار بإثبات الزواج
- 14..... طلب توثيق إقرار باعتناق الإسلام
- 15..... طلب توثيق إقرار بالرعاية والعناية
- 16..... طلب توثيق إقرار بالكفالة
- 17..... طلب توثيق إقرار بنوة
- 18..... طلب توثيق إقرار صلة قرابة
- 19..... طلب توثيق إقرار عدم الممانعة في الأحوال الشخصية
- 20..... طلب توثيق إقرار بالحضانة
- 21..... طلب توثيق إقرار بالإعالة
- 22..... طلب توثيق إقرار حالة
- 23..... طلب توثيق إقرار سكن
- 24..... طلب توثيق إقرار بالهبة
- 25..... طلب توثيق إقرار بالوصية
- 26..... إقرارات الهبة والوصية والوقف والدين
- 27..... طلب توثيق إقرار بالوقف
- 28..... طلب توثيق إقرار بالرجوع في وصية
- 29..... طلب توثيق إقرار بالدين
- 30..... طلب توثيق إقرار بتغيير الاسم



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
متاحة في:	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☐ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ				
اسم الخدمة	طلب توثيق توكيل بالزواج				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق عقد يقيم بموجبه الموكل شخصاً آخر مقام نفسه فيما يتعلق بإتمام عقد الزواج				
وصف قصير للخدمة					
خطوات الحصول على الخدمة	1. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 3. الحصول على توكيل موثق بالزواج 4.				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي و بات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
متاحة في:	☐ المصالحة ☐ التوجيه الأسري ☐ المحاكم بمختلف درجاتها ☐ التنفيذ				
اسم الخدمة	طلب توثيق توكيل بالطلاق				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق عقد يقيم بموجبه الموكل شخصاً آخر مقام نفسه فيما يتعلق بإتمام إجراءات الطلاق والتلفظ به				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق توكيل خاص في الطلاق				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على توكيل موثق بالطلاق				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند يفيد قيام الزوجية				
الرسوم	100 درهم				
الشرط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	تقدم بطلب توثيق توكيل خاص في الإرث				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق عقد يقيم بموجبه الموكل شخصاً آخر مقام نفسه فيما يتعلق بإتمام حصر الإرث				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق توكيل خاص في الإرث				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على توكيل موثق بحصر الإرث				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يفيد الوفاة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق توكيل بالأحوال الشخصية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق عقد يقيم بموجبه الموكل شخصا آخر مقام نفسه في تصرف جائز معلوم يتعلق بالأحوال الشخصية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق توكيل خاص بالأحوال الشخصية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على توكيل موثق بالأحوال الشخصية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب إلغاء توكيل متعلق بالأحوال الشخصية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إلغاء توكيل متعلق بالأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق والإرث				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إلغاء توكيل متعلق بالأحوال الشخصية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على توكيل موثق بالأحوال الشخصية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. الوكالة المطلوب إلغاءها				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المarina مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب إصدار إعلام وراثه				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إصدار إعلام وراثه بحسب الشريعة الإسلامية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب إصدار إعلام وراثه				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور أحد الورثة مع شاهدين أمام الموثق والقاضي المختص بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إعلام الورثة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة والشاهدين 2. مستند رسمي يفيد الوفاة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يكون الشاهدين يعرفون الورثة والواقعة المشهود عليها. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة اجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بتعيين وصي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار بتعيين وصياً مختاراً على القصر- أو الحمل المستكن أو على أبناء المحجور عليه أو الغائب من خلال صاحب العلاقة وفي حالة عدم وجود وصي مختار يتولى القاضي تعيين الوصي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بتعيين وصي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور طالب الإقرار والمطلوب تعيينه وصياً أمام الموثق والقاضي المختص بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بتعيين وصي				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة والشاهدين 2. مستند رسمي يفيد الوفاة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا تقدم أحد الورثة أو من له مصلحة طلباً بتعيين وصياً على القصر- في حالة عدم وجود وصياً مختاراً، فيجب تقديم إعلام الورثة. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي و بات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لابد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة اجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بإبراء المهر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إقرار الزوجة بتنازلها عن المهر وإبراء زوجها منه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بإبراء المهر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور الزوجين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بإبراء المهر				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. عقد الزواج 3. خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة)				
الرسوم	العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشرط والأحكام	• إذا تقدم أحد الورثة أو من له مصلحة طلباً بتعيين وصياً على القصر في حالة عدم وجود وصياً مختاراً، فيجب تقديم إعلام الورثة. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار أداء المهر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إقرار الزوجة بأداء زوجها للمهر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بأداء المهر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور الزوجة أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بأداء المهر				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. عقد الزواج 3. خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة)				
الرسوم	العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا تقدم أحد الورثة أو من له مصلحة طلبا بتعيين وصياً على القصر في حالة عدم وجود وصياً مختاراً، فيجب تقديم إعلام الورثة. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بعدم الدخول				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إقرار الزوج بأنه لم يدخل على زوجته حتى تاريخ الإقرار				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بعدم الدخول				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور الزوج مع الزوجة أو وليها أو أخيها أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بعدم الدخول				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. عقد الزواج				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا تقدم أحد الورثة أو من له مصلحة طلبا بتعيين وصياً على القصر- في حالة عدم وجود وصياً مختاراً، فيجب تقديم إعلام الورثة. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالدخول				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب إقرار الزوج بأنه تم البناء بينه وبين زوجته والدخول الشرعي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالدخول				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور الزوج أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالدخول				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. عقد الزواج				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا تقدم أحد الورثة أو من له مصلحة طلباً بتعيين وصياً على القصر- في حالة عدم وجود وصياً مختاراً، فيجب تقديم إعلام الورثة. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بإثبات الزواج				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار باستمرار الرابطة الزوجية بين الزوج وزوجته حتى تاريخ الإقرار				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بإثبات الزواج				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور الزوج أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إثباتات الزواج				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. عقد الزواج				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا تعذر إبراز عقد الزواج لأسباب يقبلها القاضي فيجب تقديم مستندات تدل على قيام الحياة الزوجية مثل شهادات ميلاد أحد الأبناء مع إثبات حضور الزوجة بالوسيلة المتاحة. • إذا كان عقد زواج المواطنة من أجنبي تم خارج دولة الإمارات العربية المتحدة فيجب التحقق من استيفاء العقد لاشتراطات عقود الزواج بدائرة القضاء. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار باعتراف الإسلام				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على وثيقة إقرار باعتراف الإسلام بأن صاحب العلاقة اعتنق دين الإسلام حالاً أو في وقت سابق وفي أي بلد كان				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار باعتراف الإسلام				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 3. الحصول على إقرار باعتراف الإسلام				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. جواز السفر 3. تأشيرة الزيارة أو الإقامة 4. مستند يُفيد إسلام المقر سابقاً (حال وجوده)				
الرسوم	بدون رسوم				
الشروط والأحكام	• إثبات حضور شاهدي معرفة بالوسيلة المتاحة في حال كان الإقرار بأن الدخول في الإسلام كان في وقت سابق				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	لا ينطبق				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
--------	----------------------------	---------	-----------------------	-------	---------



رقم الخدمة	ADJD	إسم الخدمة
طلب توثيق إقرار بالرعاية والعناية	تصنيف الخدمة	إقرارات الكفالة والرعاية والعناية
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار بأنه يقوم بالرعاية للأبن أو الأب أو الجد أو الجدة أو الإخوان أو قريب له لحاجته للرعاية والعناية بسبب مرض أو عجز أو كبر لسن أو لصغره	
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالرعاية والعناية	
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالرعاية والعناية	
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند يُفيد حاجة المقر له للرعاية والعناية	
الرسوم	100 درهم	
الشروط والأحكام	• للمحكمة أن تطلب حضور المقر له أو من ينوب عنه للمصادقة. • إذا تعذر إبراز عقد الزواج لأسباب يقبلها القاضي فيجب تقديم مستندات تدل على قيام الحياة الزوجية مثل شهادات ميلاد أحد الأبناء مع إثبات حضور الزوجة بالوسيلة المتاحة. • إذا كان عقد زواج المواطنة من أجنبي تم خارج دولة الإمارات العربية المتحدة فيجب التحقق من استيفاء العقد لاشتراطات عقود الزواج بدائرة القضاء. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.	
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)	
وقت الإنجاز	يومي عمل	
طرق الدفع	بطاقة ائتمان	



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالكفالة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بأنه يقوم بكفالة أحد الأيتام في الدولة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالكفالة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالكفالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند يُفيد حاجة المقر له للرعاية والعناية				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• للمحكمة أن تطلب حضور المقر له أو من ينوب عنه للمصادقة. • إذا تعذر إبراز عقد الزواج لأسباب يقبلها القاضي فيجب تقديم مستندات تدل على قيام الحياة الزوجية مثل شهادات ميلاد أحد الأبناء مع إثبات حضور الزوجة بالوسيلة المتاحة. • إذا كان عقد زواج المواطنة من أجنبي تم خارج دولة الإمارات العربية المتحدة فيجب التحقق من استيفاء العقد لاشتراطات عقود الزواج بدائرة القضاء. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بنوة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة سواء كان الأب أو الأم بنسب الابن أو الابنة لهما وكذلك توثيق إقرار الابن الوحيد الذكر لأبيه أو لأمه أو لكليهما				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالبنوة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور طالب الإقرار والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالبنوة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. خلاصة القيد للمواطنين 3. مستند رسمي يُفيد البنوة مثل شهادات الميلاد 4. إفادة من الجهة المختصة تؤيد الإقرار في حال إقرار الابن الوحيد				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يكون الشاهدين بالغين سن الرشد ويعرفون طالبي الإقرار والواقعة المشهود فيها. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الوالي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار صلة قرابة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بقرابته للمقر له ووصف تلك القرابة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بصلة القرابة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات حضور طالب الإقرار والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بصلة القرابة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يُفيد صلة القرابة				
الرسوم	100 درهم				
الشرط والأحكام	• أن يكون الشاهدين بالغين سن الرشد ويعرفون طالبي الإقرار والواقعة المشهود فيها. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي و بات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
--------	----------------------------	---------	-----------------------	-------	---------



رقم الخدمة	ADJD	إسم الخدمة
طلب توثيق إقرار عدم الممانعة في الأحوال الشخصية	تصنيف الخدمة	إقرارات النسب وعدم الممانعة
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بموافقته وإجازته لتصرف أو إجراء يتعلق أو يرتبط به بما يجيز للمقر له مباشرة هذا الأمر	
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار عدم الممانعة في الأحوال الشخصية	
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بعدم الممانعة	
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يُفيد صلة القرابة	
الرسوم	100 درهم	
الشرط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي و بات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.	
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)	
وقت الإنجاز	يومي عمل	
طرق الدفع	بطاقة ائتمان	



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالحضانة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بأن الأبناء في حضانتها				
وصف قصير للخدمة	طلب بطلب تقسيط غرامة على ذمة قضية جزائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالحضانة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يفيد الحضانة				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• في حال عدم تقديم مستند رسمي يفيد الحضانة فيتوجب حضور المطلق. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالإعالة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بإعالة لأحد أقاربه من المعسرین ومنها (إعالة شاملة، إعالة سكن، مشاركة بالإعالة، العائل الوحيد)				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالإعالة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالإعالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يُفيد صلة القرابة 3. مستند يُفيد يسر المعيل مثل شهادة العمل				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • أن لا يكون للشخص المعال قريب أحق بالإعالة من طالب الإقرار. • في حالة إعالة الأم المتزوجة أو المطلقة أو الأرملة فيجب إبراز المستند الدال على تلك الحالة مع إبراز إقرار بعدم الرجعة ان كان الطلاق رجعيًا. • إحضار شاهدي معرفة بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. (في حال توثيق إقرار العائل الوحيد). • في حالة إعالة الأم المتزوجة أو المطلقة أو الأرملة يجب إبراز المستند الدال على تلك الحالة مع إبراز إقرار بعدم الرجعة ان كان الطلاق رجعيًا وتقديم تقرير طبي بعدم مقدرة الزوج على الكسب ان كانت على ذمة الزوج. (في حال توثيق إقرار العائل الوحيد) • في حال إعالة الابن لأبيه أو اخوته أو بعض أصوله أو فروع غير القادر على الكسب تقديم تقرير طبي يفيد إصابتهم بعاقة أو مرض يمنعهم من الكسب. (في حال توثيق إقرار العائل الوحيد) • يقتصر تقديم هذه الخدمة إلى هيئة الخدمة الوطنية والاحتياطية. (في حال توثيق إقرار العائل الوحيد) • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي ويات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة اجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الاطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار حالة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار حالة ومنها (إقرار حالة عدم عمل، عدم زواج إطلاقاً، عدم وجود معيل مقدر، لا زوجات بالعصمة، عدم وجود مسكن مناسب، عدم وجود مصدر للدخل، عدم الزواج منذ الطلاق، عدم الزواج منذ وفاة الزوج، طلاق الزوجة بدون ردها للعصمة، عدم القدرة على توفير مسكن خاص بالأسرة)				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار حالة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار حالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2- مستند رسمي يدل على الترميل مثل إعلام الوراثة (في حال طلب توثيق إقرار حالة بعدم الزواج منذ وفاة الزوج) 3- مستند رسمي يفيد الفرقة أو الطلاق (في حال طلب توثيق إقرار حالة بعدم الزواج بعد الطلاق)				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا كان ذوي العلاقة من غير مواطني الدولة ودول مجلس التعاون الخليجي فيجب تقديم جواز السفر. • يتعين أن لا يحمل طالب الخدمة (المقر) أي مستند يخالف ما يطلب اثباته والإقرار به. • في حالة الطلاق الرجعي يجب تقديم شهادة بعدم المراجعة الزوجية من الجهة المختصة. (في حال طلب توثيق إقرار حالة بعدم الزواج بعد الطلاق). • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار سكن				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة بأن المقر له يسكن معه في بيته				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالسكن				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالإعالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يُفيد صلة القرابة 3. سند ملكية أو عقد إيجار موثق				
الرسوم	100 درهم الإقرارات بغرض طلب الإعانة الاجتماعية والإنسانية (بدون رسوم)				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالهبة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة (الواهب) بتمليك مال أو حق مالي لأخر حال حياة المالك دون عوض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالهبة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالهبة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند رسمي يُفيد صلة القرابة 3. سند ملكية أو عقد إيجار موثق				
الرسوم	1500 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لابد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالوصية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة في التركة تصرفاً مضافاً إلى ما بعد الوفاة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالوصية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالوصية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة				
الرسوم	500 درهم				
الشروط والأحكام	- حضور الموصي والناظر على تنفيذ الوصية إذا كان شخصاً طبيعياً. - تقديم مستند رسمي يفيد صلة القرابة بين الأطراف إذا كانت هناك قرابة. - إحضار شاهدي معرفة بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. - تقديم شهادة بحث حديثة إذا كان الموصى به عقاراً. - يلزم موافقة الجهة المختصة بما فيها جهة الرهن إذا كان العقار مرهوناً. - إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. - إذا كان أحد الأطراف شخصاً اعتبارياً (شركة) فيجب إبراز عقد التأسيس والرخصة التجارية. - إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. - الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. - إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. - لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. - للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	إقرارات الهبة والوصية والوقف والدين				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة (الواهب) والموهوب له بالرجوع معاً في الهبة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالرجوع في هبة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالرجوع في هبة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. إقرار الهبة				
الرسوم	1500 درهم				
الشروط والأحكام	- حضور طالب الخدمة (الواهب والموهوب له) وتراضيهما على الرجوع في الهبة. - موافقة الجهات المختصة بما فيها جهة الرهن إذا كان العقار مرهوناً. - إحضار شاهدي معرفه بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. - إذا كان أحد الأطراف شخصاً اعتبارياً (شركة) لزم إبراز عقد التأسيس والرخصة التجارية. - إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. - إذا كان أحد الأطراف شخصاً اعتبارياً (شركة) فيجب إبراز عقد التأسيس والرخصة التجارية. - إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. - الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لابد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. - إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. - لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. - للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالوقف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار بحبس الأصل وتسبيل المنفعة لوجه الله تعالى بوقف جميع ماله أو جزء منه لأعمال البر وغيرها سواء كان هذا المال عقاراً أو منقولاً.				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالوقف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالوقف				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة				
الرسوم	200 درهم				
الشروط والأحكام	- حضور الواقف والناظر على الوقف ان كان شخصاً طبيعياً. - إحضار شاهدي معرفة بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. - يلزم موافقة الجهة المختصة بما فيها جهة الرهن إذا كان العقار مرهوناً. - إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. - إذا كان أحد الأطراف شخصاً اعتبارياً (شركة) فيجب إبراز عقد التأسيس والرخصة التجارية. - إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. - الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. - إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. - لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. - للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالرجوع في وصية				
وصف الخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالرجوع في وصية				
وصف قصير للخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار بالرجوع عن وصية تم توثيقها سابقاً				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالرجوع في وصية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. إقرار الوصية				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يكون شاهدي معرفة بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان أحد الأطراف شخصاً اعتبارياً (شركة) فيجب إبراز عقد التأسيس والرخصة التجارية. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بالدين				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار من المدين بدين معين عليه للغير				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بالدين				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور المقر والمقر له والشاهدين أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالدين				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة 2. مستند دال على الدين				
الرسوم	العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يكون شاهدي معرفة بالغين سن الرشد يعرفان طالب الإقرار والواقعة المشهود عليها. • إثبات حضور الأطراف أمام القاضي بالوسيلة المتاحة وتحليفهم اليمين • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي وبات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة اجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



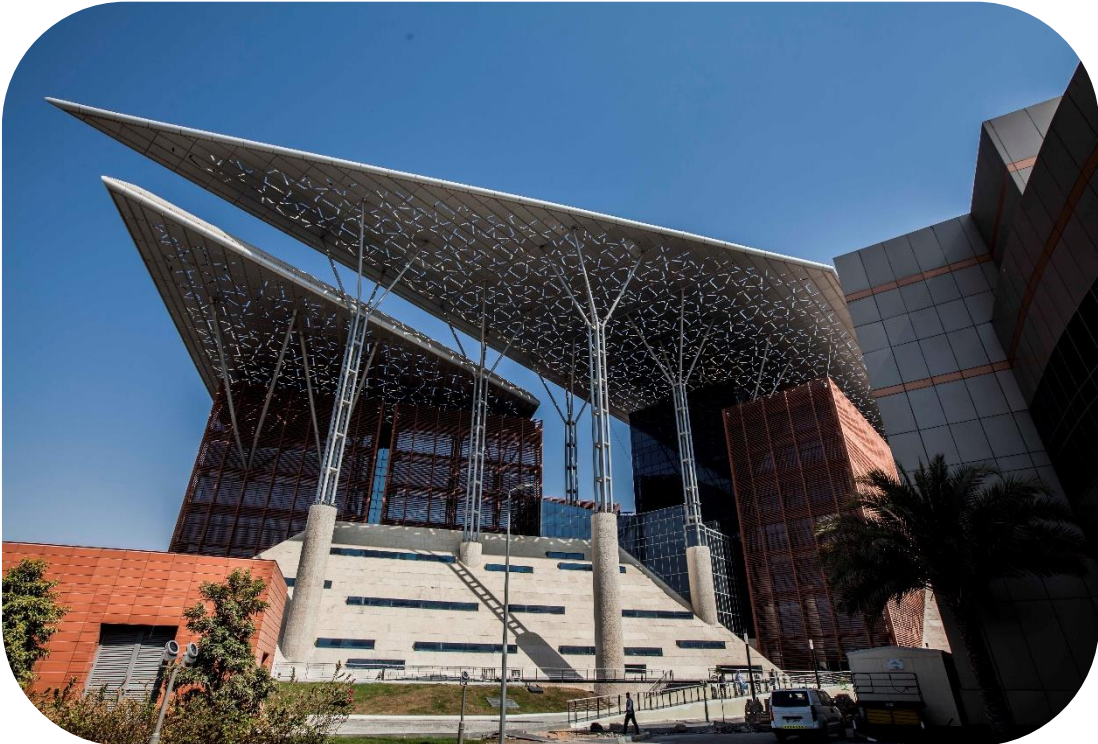
القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	التوثيق
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب توثيق إقرار بتغيير الاسم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار بتغيير الاسم لطالب الخدمة أو لأحد أولاده القصر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب توثيق إقرار بتغيير الاسم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الموثق بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بتغيير الاسم				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لذوي العلاقة				
الرسوم	2,000 درهم				
الشروط والأحكام	• يلزم موافقة الجهات المختصة والنشر في صحيفة يومية واسعة الانتشار لمن تزيد أعمارهم عن 11 سنة ميلادية. • إذا كان الإشهاد متعلقاً بمن لم يكمل 18 عاماً ميلادياً فيتعين حضوره مع الولي أو الوصي. • إذا كان المستند المقدم حكماً قضائياً فلا بد من تقديم ما يفيد بأن الحكم نهائي و بات. • الأحكام القضائية الصادرة من خارج الدولة لا بد من وضع الصيغة التنفيذية عليها من المحكمة المختصة. • إذا لم يحضر صاحب العلاقة أو أحد أطرافها أو كان ناقص الأهلية أو فاقداً لها أو كان شخصية اعتبارية فيجب أن يقدم الطلب من ينوب عنهم شرعاً أو قانوناً مع إبراز ما يثبت ذلك. • إذا كان المستند صادراً من جهة اجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • لا يتم تحرير أو توثيق أية معاملة إذا كانت محل نزاع بين الأطراف عند التوثيق، أو كانت من اختصاص سلطة أخرى أو تضمنت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو القانون أو النظام العام أو اللوائح. • للقاضي أن يطلب أي مستند يرى ضرورة إبرازه لإثبات الواقعة.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز انجاز (المارينا مول) • مركز انجاز (المشرف مول) • مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



بطاقات تعريف الخدمة

خدمات القيد

2021



إدارة إسعاد المتعاملين
قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

المحتويات

- 3..... طلب قيد دعوى إدارية-المحكمة الابتدائية
- 4..... طلب قيد طلب في تركة-المحكمة الابتدائية
- 5..... طلب قيد دعوى إفلاس/إعسار-المحكمة الابتدائية
- 6..... طلب قيد إنابة-المحكمة الابتدائية
- 6..... طلب قيد أمر أداء تجاري أو مدني أو إيجاري
- 8..... طلب قيد دعوى إيجارات-المحكمة الابتدائية
- 9..... طلب قيد دعوى أحوال مال-المحكمة الابتدائية
- 10..... طلب قيد دعوى أحوال نفس-المحكمة الابتدائية
- 11..... طلب قيد دعوى تجارية-المحكمة الابتدائية
- 12..... طلب قيد ملف تركة-المحكمة الابتدائية
- 13..... طلب قيد طلب إذن-المحكمة الابتدائية
- 14..... طلب قيد دعوى عمالية
- 15..... طلب قيد دعوى مدنية
- 16..... طلب قيد أمر على عريضة-المحكمة الابتدائية
- 17..... طلب قيد تظلم من أمر على عريضة-المحكمة الابتدائية
- 18..... طلب قيد دعوى مستعجلة-المحكمة الابتدائية
- 19..... طلب قيد التماس إعادة نظر-المحكمة الابتدائية
- 20..... طلب قيد دعوى تفسير حكم-المحكمة الابتدائية
- 21..... طلب قيد دعوى إغفال-المحكمة الابتدائية
- 22..... طلب قيد استئناف طلب اجراءات التحكيم
- 23..... طلب قيد دعوى استئناف إداري
- 24..... طلب قيد استئناف التركات
- 25..... طلب قيد استئناف أمر أداء
- 26..... طلب قيد استئناف إيجاري
- 27..... طلب قيد استئناف أحوال شخصية
- 28..... طلب قيد استئناف بطلان حكم التحكيم
- 29..... طلب قيد استئناف تجاري
- 30..... طلب قيد استئناف عمالي
- 31..... تقدم بطلب قيد دعوى عمالية لدى محكمة الاستئناف
- 32..... طلب قيد استئناف مدني
- 33..... طلب قيد أمر على عريضة-محكمة الاستئناف
- 34..... طلب قيد أمر على عريضة-محكمة الاستئناف
- 35..... طلب تظلم من أمر على عريضة-محكمة الاستئناف

- 36..... طلب قيد التماس إعادة نظر-محكمة الاستئناف
- 37..... طلب دعوى تفسير حكم-محكمة الاستئناف
- 38..... طلب دعوى إغفال-محكمة الاستئناف
- 39..... طلب نقض إداري
- 40..... طلب قيد نقض إيجاري
- 41..... طلب قيد نقض أحوال شخصية
- 42..... طلب قيد نقض تجاري
- 43..... طلب قيد نقض عمالي
- 44..... طلب قيد نقض مدني
- 45..... طلب قيد أمر على عريضة-محكمة النقض
- 46..... طلب قيد تظلم من أمر على عريضة-محكمة النقض
- 47..... طلب قيد التماس إعادة نظر-محكمة النقض
- 48..... طلب قيد دعوى تفسير حكم-محكمة النقض
- 49..... طلب قيد دعوى إغفال-محكمة النقض
- 50..... طلب قيد إستئناف على قرار قاضي التنفيذ
- 51..... طلب قيد تظلم في التنفيذ
- 52..... طلب قيد صحيفة إستشكال في التنفيذ
- 53..... طلب قيد ملف أسري
- 54..... طلب قيد ملف تنفيذ
- 55..... طلب قيد ملف مصالحة

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
اسم الخدمة	طلب قيد دعوى إدارية- المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق معين الناشئة عن المنازعات الإدارية للأفراد و الجهات الحكومية بحسب القانون				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إدارية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم) الدعاوى غير معلومة القيمة: 4,000 درهم دعاوى إلغاء القرار الإداري: 0 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. قضايا الحكومة تمثل الجهات والمؤسسات الحكومية المحلية بإمارة أبوظبي				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
اسم الخدمة	طلب قيد طلب في تركة- المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلباتك الإضافية في ملف تركة موجود مسبقاً مثل طلبات التنازل بين الورثة وإضافة عناصر جديدة للتركة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد طلب في تركة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (إعلام الورثة)				
الرسوم	150 درهم لطلب فتح ملف تركة 200 درهم كل عنصر من عناصر التركة في طلبات حصر الإرث (بحد أقصى 2,000 درهم)				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى إفلاس/إعسار-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على حكم بالإفلاس أمام المحكمة التجارية أو الإعسار للأفراد أمام المحكمة المدنية وفق الإجراءات التي حددها القانون				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى افلاس/إعسار				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة المتعلقة بإجراءات الإفلاس أو الإعسار				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد إنابة- المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تنفيذ إجراء وقفي في إمارة ابوظبي قراره صادر من قاضي التنفيذ المختص في محكمة من خارج إمارة ابوظبي والإحالة إذا كان الإجراء المطلوب تنفيذه هو تسليم عيني أو بيع محجوزات أو أمر حبس.				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد إنابة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (خطاب الإنابة أو الإحالة)				
الرسوم	بدون رسوم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				
القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد أمر أداء تجاري أو مدني أو إيجاري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على قرار وقفي ومستعجل وهو طريق استثنائي من القواعد العامة في رفع الدعوى ابتداءً إذا كان حق الدائن ثابتاً بالكتابة وحال الأداء سواءً كان ديناً من النقود معين المقدار أو منقولاً معيناً بنوعه ومقداره				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد أمر أداء لدى المحكمة الابتدائية				

1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة	خطوات الحصول على الخدمة
1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 7- المستندات المؤيدة (ما يفيد تكليف المطلوب ضده بالوفاء (إنذار عدلي مع إشعار بالاستلام))	الوثائق المطلوبة
5% من قيمة المطالبة بحد أدنى 100 درهم. وأقصى 40000 درهم	الرسوم
1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. مضي مالا يقل عن خمسة أيام من اعلان تكليف المطلوب ضده بالوفاء	الشرط والأحكام
- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)	قنوات الخدمة
يومي عمل	وقت الإنجاز
بطاقة ائتمان	طرق الدفع

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى إيجارات-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق معين الناشئة عن المنازعات الإيجارية بحسب القانون و المتعلقة بعقار مع وجوب مراعاة الاختصاص المكاني				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إيجارات لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- عقد الإيجار 7- المستندات المؤيدة				
الرسوم	5% من قيمة عقد الإيجار السنوي (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم)				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى أحوال مال-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على حكم في مسألة تتعلق بأحوال المال مثل طلبات التصرف في أموال القصر وطلب تعيين الوصي وعزله وطلب إثبات الرشد				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى أحوال مال لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	50 درهم لطلب إثبات الرشد 500 درهم لطلب تعيين وصي أو مصفي للتركة أو عزلها أو استبدالها أو محاسبتهما				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى أحوال نفس- المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على حكم في مسألة تتعلق بالأحوال الشخصية مثل دعاوى الطاعة الزوجة والطلاق والنفقة والحضانة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى أحوال نفس لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صحيفة الدعوى 5- الإحالة من التوجيه الأسري (في الدعاوى التي تتطلب ذلك) 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	50 درهم على كل طلب وبحد أقصى 500 درهم ما عدا الحالات التي استثنائها القانون لا تفرض رسوم على الدعاوى المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحق النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى تجارية-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق معين الناشئة بالحقوق التجارية الناتجة عن معاملة تجارية أطرافها أو أحدهم تاجر بحسب القانون				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تجارية لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة 7- إذا كان المبلغ المطالب به 500 ألف درهم أو أقل يتطلب الإحالة من لجان التوفيق والمصالحة حسب القانون				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم) الدعاوى غير معلومة القيمة: 4,000 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد ملف تركة-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد ملف تركة للحصول على حكم في مسألة تتعلق بالتركات وحصر الإرث وتوزيعه بين الورثة والتصرفات الناشئة عن ذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد ملف تركة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- صحيفة الدعوى 5- المستندات المؤيدة (اعلام وراثه)				
الرسوم	150 درهم لطلب فتح ملف تركة 200 درهم كل عنصر من عناصر التركة في طلبات حصر الإرث (بحد أقصى 2,000 درهم)				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد طلب إذن-المحكمة الابتدائية			تصنيف الخدمة	-
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على إذن بالتصرف في أموال القاصر مثل الإذن بالبيع أو الشراء أو الحصول على تمويل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بقيد طلب إذن لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- نموذج الطلب 5- المستندات المؤيدة (شهادة راتب القاصر - حكم حجر وتعيين قيم - حكم تركة للقاصر)				
الرسوم	300 درهم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى عمالية	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة بالأجور والمستحقات العمالية أو حق معين (صاحب العمل أو العامل أو أي مستحق عنهما)				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى عمالية لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- الإحالة من مركز توافق 7- المستندات المؤيدة (عقد العمل)				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم) الدعاوى غير معلومة القيمة: 4,000 درهم إذا كانت الدعوى مرفوعة من عامل: 0 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى مدنية	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى ابتدائية للمطالبة المالية أو حق معين الناشئة عن المنازعات المدنية بحسب القانون				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى مدنية لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة 7- إذا كان المبلغ المطالب به 500 ألف درهم أو أقل يتطلب الإحالة من لجان التوفيق والمصالحة حسب القانون				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى (بحد أدنى 100 درهم وبحد أقصى 40,000 درهم) الدعاوى غير معلومة القيمة: 4,000 درهم. 1500 درهم على الدعاوى الجزئية (غير محددة القيمة) 300 درهم دعوى اشهار الاعسار، وتسليم المستندات أو الارواق الثبوتية (إذا اقتصر على هذا الطلب) * لا يشترط إحالة من التوفيق والمصالحة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد أمر على عريضة-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على قرار وقفي ومستعجل لمصلحة طالب الأمر دون الحاجة إلى إعلان الخصم الآخر، بصفة مؤقتة مع عدم المساس بالحقوق في المسائل المستعجلة التي يخشى عليها من فوات الوقت على ألا يمنع ذلك من رفع الموضوع أمام المحكمة المختصة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد أمر على عريضة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	جميع الدوائر المستعجلة ما عدا الأحوال الشخصية: 300 درهم أمر على عريضة عام 400 درهم منع من السفر 750 درهم حجز تحفظي على منقول 7500 درهم حجز تحفظي على عقارات وسفن الأحوال الشخصية: 100 درهم - لا تفرض رسوم على الطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة أيداع خزينة المحكمة تأمين يقدره القاضي المختص (المدني والتجاري)				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	لا ينطبق				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد تظلم من أمر على عريضة-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد من الأمر على العريضة ويمكن تقديمه من كل من تضرر كلياً أو جزئياً من ذلك الأمر ولكل ذي شأن بالأمر التظلم من هذا الأمر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد تظلم من أمر على عريضة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المتظلم منه)				
الرسوم	300 درهم للتظلم من الأمر على عريضة 200 درهم للتظلم من الأمر على عريضة لإلغاء المنع من السفر 50 درهم للتظلم من الأمر على عريضة الصادرة في مسألة متعلقة بالأحوال الشخصية / لا تفرض رسوم على التظلمات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. ميعاد التظلم على الأحكام الصادرة في الأمر على عريضة المختصة بالأحوال الشخصية هي 7 أيام مع مراعات ما ينص عليه القانون.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى مستعجلة-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى مستعجلة تجنباً لضياح الحق ليتم تداولها والبث فيها من قبل قاضي الأمور المستعجلة مثل دعاوى إثبات الحالة وندب الخير				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى مستعجلة لدى المحكمة الابتدائية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	300 درهم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. ميعد التظلم على الأحكام الصادرة في الأمر على عريضة المختصة بالأحوال الشخصية هي 7 أيام من تاريخ الإعلان به.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد التماس إعادة نظر- المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى لإعادة النظر في الأحكام التي لا يمكن الطعن عليها والصادرة بصفة نهائية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى التماس إعادة نظر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال الوكالة تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المطلوب إعادة النظر فيه)				
الرسوم	في الدعاوى المدنية: 1000 درهم على الطلب + 200 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم في دعاوى الأحوال الشخصية: 300 درهم على الطلب + 100 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين يعفى من الرسوم العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم أو المستحقين عنهم للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن علاقات العمل، والطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى تفسير حكم-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى تهدف إلى تفسير وتوضيح ما وقع بمنطوق حكم ما من غموض أو إبهام				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تفسير حكم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (صورة من الحكم المطلوب تفسيره)				
الرسوم	300 درهم في جميع الدعاوى ما عدا دعاوى الأحوال الشخصية 50 درهم في دعاوى الأحوال الشخصية				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى إغفال-المحكمة الابتدائية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى لإعادة النظر في الطلبات التي لم تتصدى لها المحكمة وتفصل فيها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إغفال طلبات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (صورة الحكم الذي تم إغفال طلباته)				
الرسوم	100 درهم يعفى من الرسوم العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم أو المستحقين عنهم للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن علاقات العمل، والطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف طلب اجراءات التحكيم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد إجراءات تتعلق بالتحكيم للمطالبة المالية أو حق معين الناشئة عن المنازعات التي تتضمن شرط أو الاتفاق على التحكيم بحسب القانون				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى أو طلب لدى المحكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (حكم التحكيم في حالة طلب تصديق)				
الرسوم	5000 درهم في حالة طلب تصديق حكم أو بطلان حكم التحكيم - 300 درهم في حالة تقديم أي طلب آخر يتعلق بإجراءات التحكيم - 1500 درهم في حالة طلب تعيين أو رد محكم - 750 درهم في حالة طلب حجز تحفظي على منقول - 7500 درهم في حالة طلب حجز على عقار أو سفينة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب دعوى استئناف إداري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إدارية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف التركات			تصنيف الخدمة	-
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تركات لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	100 درهم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف أمر أداء			تصنيف الخدمة	-
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كانت قيمة المطالبة تتجاوز مبلغ 50 ألف درهم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد أمر أداء لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم.				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف إيجاري			تصنيف الخدمة	-
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إيجارية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفف الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف أحوال شخصية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى أحوال شخصية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	100 درهم لا تفرض رسوم على الاستئنافات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة 50 درهم على القرارات والأحكام التي يجوز الطعن فيها الصادرة قبل الفصل في الموضوع				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف بطلان حكم التحكيم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى بطلان حكم التحكيم لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم موضوع البطلان)				
الرسوم	5000 درهم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف تجاري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تجارية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفف الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف عمالي	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى عمالية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	العامل معفى من الرسوم القضائية الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى ولا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفف الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	تقديم بطلب قيد دعوى عمالية لدى محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقديم بطلب قيد دعوى عمالية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	العامل معفى من الرسوم القضائية الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى ولا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفف الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية 500 درهم في المواد المستعجلة وقرار قاضي التنفيذ يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، إذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد استئناف مدني				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه في حال كان لك صفة بذلك				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى مدنية لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم المستأنف)				
الرسوم	الدعاوى المعلومة القيمة: 5% من قيمة الدعوى بما لا يزيد عن 10,000 درهم وبما لا يقل عن 100 درهم. الدعاوى غير المعلومة القيمة: 2,000 درهم ويخفض الرسم إلى النصف إذا كان الحكم المستأنف في مسألة فرعية يودع خزينة المحكمة مبلغ تأمين بقيمة 2,000 درهم، اذا كانت قيمة الدعوى أقل من قيمة النصاب الإنتهائي.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد أمر على عريضة-محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب التصريح بصرف مبلغ مودع لصالحك على ذمة الدعوى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب صرف مبلغ مودع على ذمة الدعوى				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول قرار بعدم الممانعة من صرف المبلغ المودع في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	بدون رسوم				
الشروط والأحكام	1. وجود دعوى مقيدة حدد لها موعد جلسة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد أمر على عريضة-محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد أمر على عريضة مرتبط بمحكمة الاستئناف				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد أمر على عريضة لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيود متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	300 درهم				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تظلم من أمر على عريضة-محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الطعن حال كونك أحد أطراف أمر على عريضة على القرار الصادر فيها أمام محكمة الاستئناف لطلب تعديل الحكم أو إلغائه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد تظلم من أمر على عريضة لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (القرار الصادر في أمر على عريضة)				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد التماس إعادة نظر - محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى لإعادة النظر في الأحكام التي لا يمكن الطعن عليها والصادرة بصفة نهائية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد التماس إعادة النظر لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم موضوع التماس)				
الرسوم	في دعاوى المدنية: 1000 درهم على الطلب + 200 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم في دعاوى الأحوال الشخصية: 300 درهم على الطلب + 100 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين يعفى من الرسوم العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم أو المستحقين عنهم للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن علاقات العمل، والطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب دعوى تفسير حكم-محكمة الاستئناف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى تهدف إلى تفسير وتوضيح ما وقع بمنطوق حكم ما من غموض أو إبهام				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تفسير حكم لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم موضوع التفسير)				
الرسوم	300 درهم + 50 درهم في احكام الأحوال الشخصية والتركات				
الشرط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب دعوى إغفال-محكمة الاستئناف	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى لإعادة النظر في الطلبات التي لم تتصدى لها المحكمة وتفصل فيها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى إغفال لدى محكمة الاستئناف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (الحكم موضوع الاغفال)				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحكمة. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب نقض إداري	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور بعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	2,000 درهم رسم ثابت 3,000 درهم مبلغ تأمين 1,000 درهم لوقف التنفي				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد نقض إجباري			تصنيف الخدمة	-
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور بعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	2,000 درهم رسم ثابت 3,000 درهم مبلغ تأمين 1,000 درهم لوقف التنفيذ				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد نقض أحوال شخصية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور وعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	500 درهم رسم ثابت 1,000 درهم مبلغ تأمين 100 درهم لوقف التنفيذ لا تفرض رسوم على الطعن المقدم المتعلق بالنفقة إذا كان مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد نقض تجاري	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور بعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	2,000 درهم رسم ثابت 3,000 درهم مبلغ تأمين 1,000 درهم لوقف التنفيذ				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد نقض عمالي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور بعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	2,000 درهم رسم ثابت 3,000 درهم مبلغ تأمين 1,000 درهم لوقف التنفيذ يعفى النقض المرفوع من العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم من الرسوم والتأمين				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد نقض مدني	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى طعن على الأحكام الاستئنافية بطريق النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الطعن على الأحكام الاستئنافية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة عن طريق المحامي المعتمد من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى وصور بعدد المطعون ضدهم 6- المستندات المؤيدة (الحكم الابتدائي + حكم الاستئناف)				
الرسوم	2,000 درهم رسم ثابت 3,000 درهم مبلغ تأمين 1,000 درهم لوقف التنفيذ				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5. أن يقدم عن طريق محامي مقيد لدى محكمة النقض				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد أمر على عريضة-محكمة النقض				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد أمر على عريضة للحصول على قرار وقتي ومستعجل لمصلحة طالب الأمر لدى محكمة النقض				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى لدى محكمة النقض				
خطوات الحصول على الخدمة	1- تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2- دفع الرسوم المقررة عبر القنوات المتاحة 3- الحصول على موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	جميع الدوائر المستعجلة ما عدا الأحوال الشخصية: 300 درهم أمر على عريضة عام 400 درهم منع من السفر 750 درهم حجز تحفظي على منقول 7500 درهم حجز تحفظي على عقارات وسفن الأحوال الشخصية: 100 درهم - لا تفرض رسوم على الطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني و سفارة الإمارات في البلد المعني و وزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5-حضور صاحب العلاقة أو من ينوبه بموجب وكالة رسمية 6-ان تكون لمقدم الطلب أهلية التصرف.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد تظلم من أمر على عريضة-محكمة النقض				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد التظلم من الأمر على العريضة ويمكن تقديمه من كل من تضرر كلياً أو جزئياً من ذلك الأمر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى التظلم من الأمر على العريضة لدى محكمة النقض				
خطوات الحصول على الخدمة	1- تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2- دفع الرسوم المقررة عبر القنوات المتاحة 3- الحصول على موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- صحيفة دعوى تظلم أمر على عريضة 7- صورة من الحكم المطلوب 8- صورة من الحكم الابتدائي والاستئناف الصادر في الدعوى الأصلية عند تقديم الطلب لدى محكمة النقض 9- المستندات المؤيدة				
الرسوم	300 درهم للتظلم من الأمر على عريضة 200 درهم للتظلم من الأمر على عريضة لإلغاء المنع من السفر 50 درهم للتظلم من الأمر على عريضة الصادرة في مسألة متعلقة بالأحوال الشخصية / لا تفرض رسوم على التظلمات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5- حضور صاحب العلاقة أو من ينوبه بموجب وكالة رسمية 6- ان تكون لمقدم الطلب أهلية التصرف 7- ميعاد التظلم على الاحكام الصادرة في الأمر على عريضة المختصة بالأحوال الشخصية هي 7 ايام مع مراعات ما ينص عليه القانون				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد التماس إعادة نظر- محكمة النقض				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى لإعادة النظر في الأحكام التي لا يمكن الطعن عليها والصادرة بصفة نهائية				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى التماس إعادة نظر لدى محكمة النقض				
خطوات الحصول على الخدمة	1- تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2- دفع الرسوم المقررة عبر القنوات المتاحة 3- الحصول على موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- صحيفة دعوى التماس إعادة النظر 7- صورة من الحكم المطلوب إعادة النظر فيه 8- صورة من الحكم الابتدائي والاستئناف الصادر في الدعوى الأصلية عند تقديم الطلب لدى محكمة النقض 9- المستندات المؤيدة				
الرسوم	في الدعاوى المدنية 1000 درهم على الطلب + 200 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين في دعاوى الأحوال الشخصية 300 درهم على الطلب + 100 درهم في حالة طلب وقف تنفيذ الحكم + 500 درهم تأمين يعنى من الرسوم العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم أو المستحقين عنهم للمطالبة بمستحققاتهم الناشئة عن علاقات العمل، والطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحق النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5- توافر حالة من حالات التماس إعادة النظر المنصوص عليها قانوناً 6- حضور صاحب العلاقة أو من ينوبه بموجب وكالة رسمية 7- ان تكون لمقدم الطلب أهلية التصرف				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى تفسير حكم-محكمة النقض	تصنيف الخدمة	-		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد دعوى تهدف إلى تفسير وتوضيح ما وقع بمنطوق حكم ما من غموض أو إبهام				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد دعوى تفسير حكم لدى محكمة النقض				
خطوات الحصول على الخدمة	1- تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2- دفع الرسوم المقررة عبر القنوات المتاحة 3- الحصول على موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة دعوى طلب تفسير الحكم 6- صورة من الحكم المطلوب تفسيره 7- المستندات المؤيدة 8- صورة من الحكم الابتدائي والاستئناف الصادر في الدعوى الأصلية عند تقديم الطلب لدى محكمة النقض				
الرسوم	300 درهم في جميع الدعاوى ما عدا دعاوى الأحوال الشخصية 50 درهم في دعاوى الأحوال الشخصية يعفى من الرسوم العمال وخدم المنازل ومن في حكمهم أو المستحقين عنهم للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن علاقات العمل، والطلبات المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة.				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح. 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم. 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل في الإمارات، وإذا كانت صادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من الجهات الرسمية: وزارة الخارجية في البلد المعني وسفارة الإمارات في البلد المعني ووزارة الخارجية والتعاون الدولي في دولة الإمارات العربية المتحدة 4. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع المستندات المرفقة 5- أن يكون مقدم الطلب أحد أفراد الخصومة أو من ينوبه بموجب وكالة رسمية 6- أن تكون لمقدم الطلب أهلية التصرف				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	مكتب إدارة الدعوى	القسم	القيد
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد دعوى إغفال-محكمة النقض				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم حال كونك لست طرفاً في الدعوى لكن لديك مصلحة قائمة ومشروعة في الحصول على صورة منه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب الحصول على صورة رسمية من الحكم لغير الخصوم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة إن وجدت 3. الحصول على صورة رسمية من الحكم في حال الموافقة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة				
الرسوم	للمحاكم المدنية والتجارية: 50 درهم إذا كان الطلب في ملف التنفيذ: 100 درهم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن يكون لمقدم الطلب مصلحة قائمة ومشروعة في طلب صورة من الحكم				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد إستئناف على قرار قاضي التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي مصلحة وذلك بالطعن بطريق الإستئناف على قرارات التنفيذ عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ وذلك بهدف المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه				
وصف قصير للخدمة	طلب تقديم طلب بقيد استئناف على قرار قاضي التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 3. سداد رسوم الإعلان إن وجدت 4. الحصول على قرار بقيد استئناف على قرار قاضي تنفيذ				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 7- الحكم أو القرار المطلوب التظلم منه 8- صحيفة قيد استئناف قرار قاضي التنفيذ				
الرسوم	2000 درهم بالرجاء التأكد من قانون الرسوم				
الشروط والأحكام	1. يجب مراعاة الإختصاص المكاني والنوعي في قيد ملفات التنفيذ				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد تظلم في التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي مصلحة وذلك لتقديم تظلم على قرارات التنفيذ عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ وذلك بهدف المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد تظلم في التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية لمقدم الطلب 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة الهوية الإماراتية للطرف الأصيل أو لمدير الشركة في حالات الوكالة والتمثيل 4- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 5- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة 6- الحكم أو القرار المطلوب التظلم منه				
الرسوم	50 درهم على كل طلب وبحد أقصى 500 درهم ما عدا الحالات التي استثنائها القانون لا تفرض رسوم على الدعاوي المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح 2. يجب مراعاة الإختصاص النوعي والمكاني للمحاكم 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد صحيفة إستشكال في التنفيذ				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بصفتك طالب التنفيذ أو المنفذ ضده أو لكل ذي مصلحة وذلك إذا عرض إشكال عند تنفيذ إجراء من إجراءات التنفيذ المنازعة في الإجراء بهدف منعه أو وقفه أو استمراره أو طلب بطلانه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد إستشكال في التنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حالة الوكالة 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	50 درهم على كل طلب وبحد أقصى 500 درهم ما عدا الحالات التي استثنائها القانون لا تفرض رسوم على الدعاوي المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح 2. يجب مراعاة الإختصاص النوعي والمكاني لأقسام التنفيذ 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	الحلول البديلة لفض النزاعات	القسم	التوجيه الأسري
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد ملف أسري			تصنيف الخدمة	القيد لدى الحلول البديلة لفض النزاعات
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك اللجوء إلى التوجيه والإصلاح الأسري للعمل على حل النزاع العائلي بين الأبناء والآباء والأرحام أو الزوج وزوجته صلحاً قبل اللجوء إلى القضاء				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد ملف أسري				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- عقد الزواج 3- خلاصة القيد للمواطنين 4- شهادات ميلاد الأبناء 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (صورة الحكم الصادر أو إتفاقية التسوية أو الطلاق وغيرها)				
الرسوم	بدون رسوم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح 2. يجب مراعاة الاختصاص النوعي والمكاني للمحاكم 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها 6. لا يختص التوجيه الأسري بنظر الدعوى التي لا يتصور الصلح فيها (مثل دعاوى إثبات النسب أو إنكاره أو عضل الولي، إثبات الزواج، إثبات الهجر، تعديل وصف الطلاق، تنفيذ حكم اجنبي، قيد دعوى تنفيذ، طلب الوصايا، تخفيض النفقة، فسخ عقد الزواج لاختلاف الدين، طلب التخليق للإيلاء وللظهار)				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	التنفيذ	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد ملف تنفيذ	تصنيف الخدمة	قيد ملفات التنفيذ وما يتعلق بها		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب قيد ملف تنفيذ بعد وضع الصيغة التنفيذية على الحكم ليتم البدء بتنفيذ الحكم الصادر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد ملف تنفيذ				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة (السند التنفيذي ، رقم الحساب البنك IBAN)				
الرسوم	2% من المبلغ المتضمن بالسند التنفيذي شاملة الرسوم والمصاريف على ان لا تقل عن 100 درهم ولا تزيد عن 3000 درهم 300 درهم للطلبات الغير معلومة القيمة لا تفرض رسوم على الدعاوي المتعلقة بالنفقة إذا كانت مقدمة من مستحقي النفقة لا تفرض رسوم على عمال الخدمة المساعدة ومن في حكمهم للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن علاقات العمل				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح 2. يجب مراعاة الإختصاص النوعي والمكاني لأقسام التنفيذ 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية ترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				

القطاع	مجلس القضاء	الإدارة	لحلول البديلة لفض النزاعات	القسم	-
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب قيد ملف مصالحة	تصنيف الخدمة	القيد لدى الحلول البديلة لفض النزاعات		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بطلب عرض نزاع مدني أو تجاري أمام مركز التوفيق والمصالحة لمحاولة التوصل إلى حل ودي قبل لجوء الأطراف إلى المحكمة المختصة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب قيد ملف مصالحة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. الحصول على تقرير بالقيد متضمناً موعد الجلسة				
الوثائق المطلوبة	1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2- وكالة قانونية مصدقة في حال تقديم الطلب بواسطة الوكيل 3- بطاقة المحامي أو من ينوب عنه في حال تقديم الطلب عن طريق المحامي 4- الرخصة التجارية في حال تقديم الطلب باسم الرخصة ومن يمثلها 5- صحيفة الدعوى 6- المستندات المؤيدة				
الرسوم	بدون رسوم				
الشروط والأحكام	1. يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على بيانات وعناوين الأطراف بشكل واضح 2. يجب مراعاة الإختصاص النوعي والمكاني لمراكز التوفيق والمصالحة 3. يجب أن تكون جميع المستندات مترجمة إلى اللغة العربية مترجمة قانونية معتمدة من وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة 4. المحررات الصادرة من خارج الدولة يجب أن يتم تصديقها من وزارة الخارجية والتعاون الدولي 5. في حال كان الطرف الآخر من غير الناطقين باللغة العربية يتم ترجمة صحيفة الدعوى وجميع مستنداتها 6. أن يكون النزاع محدد القيمة و لا تتجاوز قيمته 500 ألف درهم، وفيما عدى ذلك يجوز نظره لإقرار الصلح في حال إتفاق الأطراف				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز انجاز (المارينا مول) - مركز انجاز (المشرف مول) - مركز انجاز (العين مول)				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة ائتمان				



بطاقات تعريف الخدمة

خدمات الكاتب العدل

2021



إدارة إسعاد المتعاملين
قسم تطوير الخدمات

آخر تحديث للكتيب المطبوع: 2021-01-03

المحتويات

- 3..... طلب تصديق وكالة عامة
- 4..... طلب تصديق وكالة خاصة في عقار
- 5..... طلب تصديق وكالة خاصة في الأسهم
- 6..... طلب تصديق وكالة خاصة في المركبات
- 7..... طلب تصديق وكالة خاصة في رخصة تجارية
- 8..... طلب تصديق وكالة خاصة في التقاضي
- 9..... طلب تصديق وكالة خاصة في الأعمال
- 10..... طلب تصديق إلغاء وكالة
- 11..... طلب تصديق تنحي الوكيل عن الوكالة
- 12..... طلب تصديق وكالة خاصة في الفروسة
- 13..... طلب تصديق اعتماد توقيع
- 14..... طلب نسخة طبق الأصل لمحرر متعلق بالكاتب العدل
- 15..... طلب تصديق الوصية لغير المسلم
- 16..... طلب تصديق إثبات تاريخ محرر
- 17..... طلب تصديق عقد شركة ذات مسؤولية محدودة
- 18..... طلب تصديق عقد شركة مساهمة عامة
- 19..... طلب تصديق عقد شركة مساهمة خاصة
- 20..... طلب تصديق عقد شركة توصية بسيطة
- 21..... طلب تصديق عقد شركة تضامن
- 22..... طلب تصديق عقد شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية محدودة
- 23..... طلب تصديق نموذج إقرار التعهد
- 24..... طلب تصديق عقد رهن محل تجاري
- 25..... طلب تصديق عقد رهن منقول
- 26..... طلب تصديق عرض عمل فردي
- 27..... طلب تصديق عقد عمل خاص
- 28..... طلب تصديق عقد ائتلاف
- 29..... طلب تصديق عقد صيانة
- 30..... طلب تصديق مذكرة تفاهم
- 31..... طلب تصديق عقد صلح
- 32..... طلب تصديق اتفاقية تسوية
- 33..... طلب تصديق إقرار بالتنازل
- 34..... طلب تصديق إقرار بالاستلام
- 35..... طلب تصديق إقرار بعدم الممانعة من السفر

- 36..... طلب تصديق إقرار بالدخل الشهري
- 37..... طلب تصديق إقرار بملكية منقول
- 38..... طلب تصديق عقد بيع
- 39..... طلب تصديق عقد تنازل بدون مقابل
- 40..... طلب تصديق قرار مجلس الإدارة
- 41..... طلب تصديق محضر اجتماع
- 42..... طلب تصديق عقد وكيل خدمات محلي
- 43..... طلب تصديق عقد وكيل فرع شركة أجنبية
- 44..... طلب تصديق عقد وكيل تجاري
- 45..... طلب تصديق فسخ عقد وكيل خدمات محلي
- 46..... طلب تصديق فسخ عقد وكيل فرع شركة أجنبية
- 47..... طلب تصديق فسخ عقد وكيل تجاري
- 48..... طلب تصديق ملحق بتعديل عقد وكيل خدمات

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة عامة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يقيم الموكل بمقتضاه شخصاً آخر مقام نفسه في كل تصرف جائز ومعلوم، وكما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة عامة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة عامة مصدقة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في عقار				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يقيم الموكل بموجبه شخصاً آخر مقام نفسه في إدارة العقارات أو التصرف فيها، سواء في الأراضي الصناعية و السكنية و التجارية و الزراعية و الشقق السكنية و غيرها من العقارات، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في عقار				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالعقار				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. سند الملكية أو مخطط حديث للأرض أو شهادة البحث سارية المفعولة أو عقد الإيجار				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• بالنسبة للأراضي الزراعية يجب أن يكون الوكيل قريباً للموكل حتى الدرجة الرابعة • لا يجوز التوكيل في بيع الأراضي السكنية الممنوحة من الدولة إلا بعد البناء عليها بشهادة اتمام البناء من الجهة المختصة • الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في الأسهم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق وكالة يقيم بموجبه الموكل شخصاً آخر مقام نفسه في كافة التصرفات الجائزة والمعلومة والمتعلقة بالأسهم، سواء كانت في شركة معينة أو في جميع الشركات، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في الأسهم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالأسهم				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. شهادة ملكية الأسهم				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في المركبات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يقيم الموكل بموجبه شخصاً آخر مقام نفسه في مركبة محددة أو جميع المركبات، في كافة التصرفات الجائزة والمعنية والمتعلقة بالمركبات وأرقامها، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في المركبات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالمركبات				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في رخصة تجارية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يقيم الموكل بموجبه شخصاً آخر مقام نفسه في كل كافة التصرفات الجائزة المعلومة المتعلقة بالرخص التجارية سواء كانت بشركة أو مؤسسة أو تأسيسهما، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في رخصة تجارية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالرخص التجارية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في التقاضي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق وكالة بموجبها يقوم شخص آخر مقام نفسك للسير في الدعوى أمام القضاء في قضية معينة أو جميع القضايا، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في التقاضي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالتقاضي				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. صورة من بطاقة قيد المحامي في حال توكيل محامي				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• إذا كانت الوكالة الخاصة بالتقاضي لمحام فيجب أن يكون مرخصاً له بممارسة مهنة المحاماة من الجهات المختصة • إذا كانت الوكالة الخاصة بالتقاضي لغير محام فيجب أن يكون الوكيل قريباً للموكل حتى الدرجة الرابعة • الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل فيجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في الأعمال				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق وكالة بموجبها يقوم شخص آخر مقام نفسك في تخلص المعاملات واستلام المستحقات وغيرها من الأعمال، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في الأعمال				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالأعمال				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إلغاء وكالة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب بعزل وكيلك متى ما أردت بشرط ألا تكون الوكالة قد صدرت لصالح الوكيل أو إذا تعلق بالوكالة حق لغيره ويجوز إلغاء الوكالة بشكل كلي أو عزل أحد أطرافها دون غيره				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إلغاء وكالة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر مصدق بإلغاء الوكالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الوكالة المطلوب إلغاءها				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يتعهد الموكل بإخطار الوكيل بعزله عن الوكالة • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق تنحي الوكيل عن الوكالة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق طلب تنحي الوكيل عن الوكالة حيث أنه له الحق بأن يقبل نفسه من الوكالة التي لا يتعلق بها حق غيره ويحق له التنحي بشكل جزئي أو كلي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق التنحي عن الوكالة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر مصدق بالتنحي عن الوكالة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الوكالة المطلوب التنحي عنها				
الرسوم	100 درهم				
الشروط والأحكام	• أن يتعهد الوكيل بإخطار الموكل بالتنحي عن الوكالة • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق وكالة خاصة في الفروسية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق وكالة بموجبها يقوم شخص آخر مقام نفسك في الخيول وكافة ما يتعلق بالفروسية، كما يحق للموكل اعتماد توقيع الوكيل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق وكالة خاصة في الفروسية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على وكالة مصدقة خاصة بالفروسية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	100 درهم لكل سنة من سنوات صلاحية الوكالة				
الشروط والأحكام	• الحد الأقصى لصلاحية الوكالة هو ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ التصديق • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية • أن تكون عبارات الوكالة واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق اعتماد توقيع				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق مستند بموجبه يمهر مقدم الطلب توقيعه لاعتماده في الجهات التي تقبل ذلك بسواء كان ذلك صفة شخصية أو بأي صفة أخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق اعتماد توقيع				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق اعتماد توقيع مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	500 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان مقدم الطلب ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب نسخة طبق الأصل لمحرر متعلق بالكاتب العدل				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق نسخة طبق الأصل لمحرر متعلق بالكاتب العدل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق نسخة طبق الأصل لمحرر متعلق بالكاتب العدل				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على نسخة طبق الأصل لمحرر متعلق بالكاتب العدل				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	5 دراهم لكل صورة وبحد أقصى 1,000 درهم				
الشروط والأحكام	• إذا كان مقدم الطلب ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق الوصية لغير المسلم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب توثيق إقرار طالب الخدمة في التركة تصرفاً مضافاً إلى ما بعد الوفاة وفق أحكام غير المسلمين				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق الوصية لغير المسلم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق وصية لغير المسلم				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. جواز السفر 3. المحرر المراد تصديقه 4. ما يفيد ملكية الأموال الموصى بها				
الرسوم	950 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • يجب أن لا يتضمن المحرر ما يخالف التشريعات السارية أو النظام العام والآداب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إثبات تاريخ محرر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق إثبات تاريخ لمحرر معين في حال كنت أحد ذوي الشأن				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إثبات تاريخ محرر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر مصدق بإثبات تاريخ محرر				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	300 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • يجب أن لا يتضمن المحرر ما يخالف التشريعات السارية أو النظام العام والآداب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة ذات مسؤولية محدودة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر في مشروع اقتصادي يستهدف الربح وذلك بتقديم حصة من مال أو عمل واقتسام ما ينشأ عن المشروع من ربح أو خسارة ويسأل كل منهم بقدر حصته في رأس المال والذي يكون كاف لتحقيق الغرض من تأسيسها، وتكون من حصص متساوية ولا تجوز تجزئتها، ويمكن من خلال هذه الخدمة التقدم بطلب زيادة رأس المال أو خفضه، تعديل عقد الشركة، فسخ العقد، إخراج شريك وغيره من التعديلات الأخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة ذات مسؤولية محدودة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة ذات مسؤولية محدودة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• يجب أن يكون عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي مطابقين لأحكام النموذج الذي يصدر به قرار من وزير الاقتصاد • يجب أن لا تقل نسبة مشاركة الطرف المواطن عن 51% من رأس المال • يجب أن لا يقل رأس المال عن ثلاثون مليون درهم إماراتي • أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة مساهمة عامة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه تؤسس شركة مساهمة عامة يكون رأس مالها مقسماً إلى أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول ويكتتب المؤسسون بجزء من هذه الأسهم وتطرح باقي الأسهم على الجمهور للاكتتاب العام				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة مساهمة عامة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة مساهمة عامة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري 4. قرار وزير الاقتصاد أو المرسوم				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يجب أن لا يقل عدد المساهمين عن 5 أشخاص - يجب أن يكون عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي مطابقين لأحكام النموذج الذي يصدر به قرار من وزير الاقتصاد - يجب أن لا تقل نسبة مشاركة الطرف المواطن عن 51% من رأس المال - يجب أن لا يقل رأس المال عن ثلاثون مليون درهم إماراتي - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة مساهمة خاصة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه تؤسس شركة مساهمة خاصة لا يقل فيها عدد المساهمين عن اثنين ولا يزيد على مائتي مساهم (باستثناء شركة الشخص الواحد) ويقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية تدفع قيمتها بالكامل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة مساهمة خاصة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة مساهمة خاصة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يجب أن يكون جميع الشركاء المتضامنين من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة - يجب أن يبرم المؤسسون عقداً ابتدائياً يسمى عقد التأسيس يقوم المؤسسون بتحرير نظام الشركة وهو يتناول البيانات الواردة في العقد الابتدائي على وجه التفصيل - يجب أن لا تقل نسبة مشاركة الطرف المواطن عن 51% من رأس المال - يجب أن لا يقل رأس المال عن ثلاثون مليون درهم إماراتي - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة توصية بسيطة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بتأسيس شركة تتكون من شريك متضامن أو أكثر يكون مسؤولاً في جميع أمواله عن التزامات الشركة ومن شريك موصي أو أكثر يكون مسؤولاً عن التزامات الشركة بمقدار حصته في رأس المال فقط ويجب أن يكون جميع الشركاء المتضامنين في شركة التوصية البسيطة من مواطني الدولة، ولديه احقية زيادة أو خفض رأس المال والتنازل عن الحصص، وغيرها من التعديلات				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة توصية بسيطة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة توصية بسيطة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يجب أن يكون جميع الشركاء المتضامنين من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة - لا يجوز تكليف الشركاء الموصين بالإدارة - لا يجوز منح وكالة بالإدارة للشركاء الموصين - يجب أن لا تقل نسبة مشاركة الطرف المواطن عن 51% من رأس المال - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة تضامن				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بمشروع اقتصادي يستهدف الربح يكون الشركاء فيه مسئولون شخصيا في جميع أموالهم بالتضامن مع الشركة عن ديونها، كما لهم الحق في تعديل عقد الشركة من فسخ العقد وإخراج شريك وغيره من تعديلات أخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة تضامن				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة تضامن				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يجب أن يكون جميع الشركاء المتضامنين من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة - لا يجوز تكليف الشركاء الموصين بالإدارة - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلا عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية محدودة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق شركة يستطيع الشخص الطبيعي أو الاعتباري من المواطنين تملكها منفرداً وتصديق النظام الأساسي للشركة، وتأخذ أحكام الشركة ذات المسؤولية المحدودة فيما لا يتعارض مع طبيعتها، ويمكن من خلال هذه الخدمة طلب زيادة رأس المال أو خفضه، وغيرها من التعديلات الأخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد مصدق لشركة الشخص الواحد ذات المسؤولية محدودة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. حجز الاسم التجاري				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن يكون مالك الشركة من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق نموذج إقرار التعهد				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق نموذج إقرارا و تعهد يقر فيه مقدم الطلب بأنه يتحمل المسؤولية القانونية كاملة لقاء توقيعه على كافة المعاملات و العقود و طلبات التأشيرات المقدمة إلى وزارة الموارد البشرية والتوطين بموجب التوكيل الصادر له				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق نموذج إقرار التعهد				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على نموذج إقرار التعهد مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد رهن محل تجاري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه يضع المدين في يد دائنة أو يد شخص آخر مالاً محدداً ضماناً لحق يمكن استيفاءه منه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد رهن محل تجاري				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد رهن محل تجاري مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد رهن منقول	تصنيف الخدمة	عقود الرهن		
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه يضع المدين في يد دائنة أو يد شخص آخر مالاً محدداً ضماناً لحق يمكن استيفاؤه منه				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد رهن منقول				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد رهن منقول مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. ما يُفيد ملكية المنقول				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى— 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب. • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عرض عمل فردي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عرض عمل فردي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عرض عمل فردي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عرض عمل فردي مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. تأشيرة العمل				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• يقتصر هذا النوع من العقود لعروض عمل الخدم ومن في حكمهم (مزارع خاص، مدرس خاص، سائق خاص، جليسة أطفال) • أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد عمل خاص				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد عمل خاص مثل السائق الخاص، مدرس خاص، مربية خاصة، خادمة، جليسة أطفال، مزارع خاص، مهندس زراعي خاص وغيرها				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد عمل سائق خاص				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد عمل خاص مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. تأشيرة العمل				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يقتصر هذا النوع من العقود للخدم ومن في حكمهم (مزارع خاص، مدرس خاص، سائق خاص، جليسة أطفال) - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد ائتلاف				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق بين أكثر من طرف يتضمن التزامات من كل جانب لتنفيذ مشروع معين لمدة محدودة و يشترط أن لا ينشئ- هذا الاتفاق كيان ذاتي أو شخصية قانونية مستقلة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد ائتلاف				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد ائتلاف مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى— 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب. - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره. - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية.				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				



القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد صيانة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد صيانة				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد صيانة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد صيانة مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق مذكرة تفاهم				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق مذكرة تفاهم بين طرفين أو أكثر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق مذكرة تفاهم				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق مذكرة تفاهم				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد صلح				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق يبرم بين طرفي العقد لعمل صلح بينهم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد صلح				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق عقد صلح				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق اتفاقية تسوية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق يبرم بين طرفي العقد لإنهاء نزاع قائم بينهم				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق اتفاقية تسوية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق اتفاقية تسوية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إقرار بالتنازل				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق إقرار بالتنازل عن شكوى أو حق شخصي في أي بلاغ أو دعوى مقامه من المقر وكذلك من الممكن أن يكون الإقرار بالتنازل عن قرض هيئة ابوظبي للإسكان، أو عن الاسهم و غيرها من التنازلات المحددة في إطار القوانين و التشريعات				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إقرار بالتنازل				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالتنازل مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. ملخص القضية أو البلاغ أو ما يفيد ملكية المطلوب التنازل عنه				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- لا يجوز التنازل عن الدعوى الجزائية إلا في الأحوال التي أجازها القانون ويكون التنازل عن الحق الشخصي فقط دون الحق العام - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إقرار بالاستلام				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق إقرار يقر بموجبه مقدم الطلب بأنه استلم مال على سبيل الامانة أو مال استيفاء الدين أو المستحقات				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إقرار بالاستلام				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالاستلام مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إقرار بعدم الممانعة من السفر				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق سند بموجبه يقر الكفيل بعدم ممانعته من سفر مكفوله مع الغير				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إقرار بعدم الممانعة من السفر				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بعدم الممانعة من السفر مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. جواز سفر المكفول 4. تأشيرة إقامة المكفول				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• يقتصر هذا النوع من الإقرارات للخدم ومن في حكمهم (مزارع خاص، مدرس خاص، سائق خاص، جليسة أطفال) • أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إقرار بالدخل الشهري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق إقرار من صاحب عمل خاص مرخص به بدخله الشهري عن هذا العمل				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إقرار بالدخل الشهري				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بالدخل الشهري مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- يجب أن لا يكون المقر موظفاً عاماً لدى القطاع العام أو الخاص - أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق إقرار بملكية منقول				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق سند بموجبة يتم تثبيت ملكية المنقول المطلوب تصديقه، على سبيل المثال: ملكية قارب، دواب وغيرها من المنقولات				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق إقرار بملكية منقول				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على إقرار بملكية منقول مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر ويحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد بيع				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يلتزم به البائع أن ينقل إلى المشتري له ملكية المحل التجاري				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد بيع				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق عقد بيع				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. فسخ عقد وكيل الخدمات (في حال كان المحل التجاري مملوكاً لمستثمر أجنبي) 5. إعلان في الجريدة مضى عليه أربعة عشر يوماً				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر ويحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد تنازل بدون مقابل				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يلتزم به المتنازل أن ينقل إلى المتنازل له ملكية المحل التجاري				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد تنازل بدون مقابل				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق عقد تنازل بدون مقابل				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. فسخ عقد وكيل الخدمات (في حال كان المحل التجاري مملوكاً لمستثمر أجنبي) 5. إعلان في الجريدة مضى عليه أربعة عشر يوماً				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق قرار مجلس الإدارة				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اجتماع لأعضاء مجلس الإدارة يتضمن إثبات الحضور واتخاذ القرارات				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق قرار مجلس الإدارة				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق قرار مجلس الإدارة				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. المستند الدال على تشكيل مجلس الإدارة 4. المستند الدال على صلاحية مجلس الإدارة				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق محضر اجتماع				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق محضر اجتماع				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق محضر اجتماع				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر اجتماع مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب. • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد وكيل خدمات محلي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد يقيم بموجه مستثمر أجنبي وكيل خدمات مواطن في مؤسسة يملكها المستثمر				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد وكيل خدمات محلي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد وكيل خدمات محلي مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد وكيل فرع شركة أجنبية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه تقوم الشركة الأجنبية بفتح فرع لها داخل الدولة من خلال تعيين وكيل خدمات سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد وكيل فرع شركة أجنبية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد وكيل فرع شركة أجنبية مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. التفويض				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق عقد وكيل تجاري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق عقد بموجبه يقوم الموكل بتعيين وكيل يمثله في توزيع أو عرض أو تقديم سلعة أو خدمة داخل الدولة نظير عمولة أو ربح				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق عقد وكيل تجاري				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على عقد وكيل تجاري مصدقاً				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. التفويض				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق فسخ عقد وكيل خدمات محلي				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق على إنهاء العقد بين وكيل الخدمات والأصيل بغرض التحلل من الالتزامات الناشئة عنه بالتراضي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق فسخ عقد وكيل خدمات محلي				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق فسخ عقد وكيل خدمات محلي				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. عقد وكيل الخدمات				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق فسخ عقد وكيل فرع شركة أجنبية				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق على إنهاء العقد بين وكيل فرع الشركة الأجنبية والأصيل بغرض التحلل من الالتزامات الناشئة عنه بالتراضي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق فسخ عقد وكيل فرع شركة أجنبية				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق فسخ عقد وكيل فرع شركة أجنبية				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. عقد وكيل الخدمات 5. التفويض				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب. • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره. • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل. • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية.				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساعدة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق فسخ عقد وكيل تجاري				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق اتفاق على إنهاء العقد بين الوكيل التجاري والأصيل بغرض التحلل من الالتزامات الناشئة عنه بالتراضي				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق فسخ عقد وكيل تجاري				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق فسخ عقد وكيل تجاري				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. عقد وكيل الخدمات 5. التفويض				
الرسوم	- العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم - العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	- أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب - إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصيل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصيل وأن يكون له الحق في إنابة غيره - المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل - إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	- الموقع الإلكتروني - مركز إنجاز - المارينا مول - مركز إنجاز - المشرف مول - مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				

القطاع	مساندة المحاكم والمتعاملين	الإدارة	الكاتب العدل والتوثيق	القسم	الكاتب العدل
رقم الخدمة	ADJD				
إسم الخدمة	طلب تصديق ملحق بتعديل عقد وكيل خدمات				
وصف الخدمة	من خلال هذه الخدمة، يمكنك التقدم بطلب تصديق ملحق يتضمن أي تعديل أو إضافة في عقد وكيل الخدمات الأصلي سواء بزيادة أو خفض رأس المال أو أي من بنود العقد الأخرى				
وصف قصير للخدمة	تقدم بطلب تصديق ملحق عقد وكيل خدمات				
خطوات الحصول على الخدمة	1. تقديم الطلب والوثائق المطلوبة من خلال القنوات المتاحة 2. دفع الرسوم المقررة بعد الحصول على الموافقة 3. إثبات الحضور أمام الكاتب العدل بالوسيلة المتاحة 4. الحصول على محضر تصديق ملحق عقد وكيل خدمات				
الوثائق المطلوبة	1. بطاقة الهوية الإماراتية سارية الصلاحية 2. المحرر المراد تصديقه 3. الرخصة التجارية 4. عقد وكيل الخدمات 5. التفويض				
الرسوم	• العقد أو المحرر الذي لا تزيد قيمته على خمسين ألف درهم أو غير معلوم القيمة: 500 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن خمسين ألف درهم ولا تتجاوز مائتي ألف درهم: 1000 درهم • العقد أو المحرر الذي تزيد قيمته عن مائتي ألف درهم: 0.5% من قيمة المحرر وبحد أقصى 20,000 درهم				
الشروط والأحكام	• أن تكون عبارات المستند واضحة بلا لبس وبدون كشط أو شطب • إذا كان الموكل ممثلاً عن الأصل يجب إبراز الوكالة القانونية وأن يلتزم بالصلاحيات الممنوحة له من الأصل وأن يكون له الحق في إنابة غيره • المستند المحرر بغير اللغة العربية يلزم ترجمته ترجمة قانونية مع تصديق الترجمة من وزارة العدل • إذا كان المستند صادراً من جهة أجنبية يلزم تصديقه من وزارة الخارجية				
قنوات الخدمة	• الموقع الإلكتروني • مركز إنجاز - المارينا مول • مركز إنجاز - المشرف مول • مركز إنجاز - العين مول				
وقت الإنجاز	يومي عمل				
طرق الدفع	بطاقة الإئتمان				